المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية

مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ دَوْرِيَّةٌ مُحَكَّمَةٌ

العدد (215) - الجزء (2) - السّنة (59) - رجب 1447هـ

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية

مَجلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ دَوْرِيَّةٌ مُحكَّمَةٌ

العدد (٢١٥) - الجزء (٢) - السَّنة (٥٩) - رجب ١٤٤٧هـ

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَةٌ

النسخة الورقيَّة :
رقم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنيَّة :
١٤٣٩ - ٨٧٣٦
بتاريخ : (١٤٣٩/٩/١٧)
الرقم التسلسلي الدولي للدوريَّات (ردمد)
١٦٥٨ - ٧٨٩٨

النسخة الإلكترونيَّة :
رقم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنيَّة :
١٤٣٩ - ٨٧٣٨
بتاريخ : (١٤٣٩/٩/١٧)
الرقم التسلسلي الدولي للدوريَّات (ردمد)
١٦٥٨ - ٧٩٠١

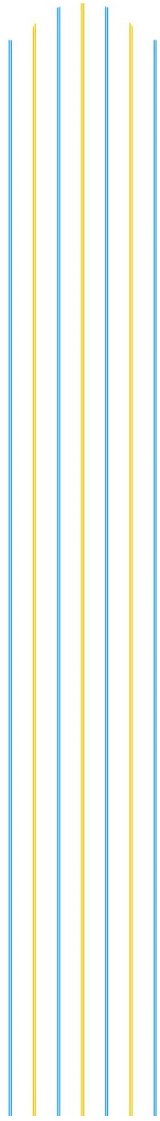

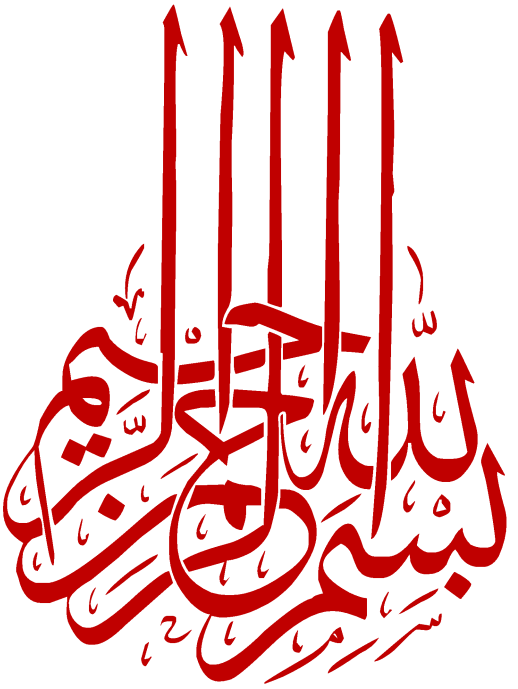
بسم الله الرحمن الرحيم

عنوان المراسلات:

ترسل البحوث باسم رئيس التحرير عبر منصة المجلة:

https://journals.iu.edu.sa/ILS

الموقع الإلكتروني للمجلة:

http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

الهيئة الاستشاريَّة

أ. د/ فيصل بن جميل غزاوي
إمام وخطيب المسجد الحرام، والأستاذ بقسم القراءات بجامعة أُمِّ القرى (سابقًا)

سمو الأمير د/ سعود بن سلمان بن محمد آل سعود
أستاذ العقيدة المشارك بجامعة الملك سعود

معالي أ. د/ يوسف بن محمد بن سعيد
عضو هيئة كبار العلماء

معالي أ. د/ سعد بن تركي الخثلان
عضو هيئة كبار العلماء (سابقًا)

أ. د/ إسماعيل لطفي جافاكيا
رئيس جامعة فطاني بتايلاند

أ. د/ عبد الهادي بن عبد الله حميتو
أستاذ القراءات بمعهد محمد السَّادس للقراءات بالمغرب

أ. د/ غانم قدوري الحمد
الأستاذ بكليَّة التربية بجامعة تكريت بالعراق (سابقًا)

أ. د/ نجم عبد الرحمن خلف
أستاذ الحديث الشريف وعلومه بالجامعة الإسلاميَّة العالميَّة بماليزيا (سابقًا)

هيئة التحرير

أ.د/ يوسف بن مصلح الردادي
أستاذ القراءات بالجامعة الإسلاميَّة
(رئيس التحرير)

أ.د/ عبد القادر بن محمد عطا صوفي
أستاذ العقيدة بالجامعة الإسلاميَّة
(مدير التحرير)

أ.د/ محمد بن أحمد برهجي
أستاذ القراءات بجامعة طيبة

أ.د/ عبد الله بن إبراهيم اللحيدان
أستاذ الدعوة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميَّة

أ.د/ حمد بن محمد الهاجري
أستاذ الفقه المقارن والسياسة الشرعيَّة بجامعة الكويت

أ.د/ حمدان بن لافي العنزي
أستاذ التفسير وعلوم القرآن بجامعة الحدود الشماليَّة

أ.د/ رمضان محمد أحمد الروبي
أستاذ الاقتصاد والمالية العامة بجامعة الأزهر بالقاهرة

أ.د/ نايف بن يوسف العتيبي
أستاذ التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلاميَّة

أ.د/ عبد الله بن عيد الجربوعي
أستاذ علوم الحديث بالجامعة الإسلاميَّة

أ.د/ عبد الرحمن بن رباح الردادي
أستاذ الفقه بالجامعة الإسلاميَّة

أ.د/ عبد الله بن علي البارقي
أستاذ أصول الفقه بالجامعة الإسلاميَّة

أ.د/ إبراهيم بن سالم الحبيشي
أستاذ القانون الخاص بالجامعة الإسلاميَّة

د/ علي بن محمد البدراني
(سكرتير التحرير)
د/ نايف بن جبر السلمي
(رئيس قسم النشر)

قواعد النشر في المجلة(*)

١- أن يكون البحث جديدًا لم يسبق نشره.
٢- أن يتَّسم بالأصالة والجدَّة والابتكار والإضافة للمعرفة.
٣- أن لا يكون مستلًّا مِن بحوثٍ سبق نشرها للباحث.
٤- أن تراعى فيه قواعد البحث العلمي الأصيل، ومنهجيَّته.
٥- ألَّا يتجاوز البحث (١٢,٠٠٠) ألف كلمة، وكذلك لا يتجاوز (٧٠) صفحة.
٦- يلتزم الباحث بمراجعة بحثه وسلامته من الأخطاء اللغويَّة والطباعيَّة.
٧- في حال نشر البحث ورقيًّا يمنح الباحث (١٠) مستلَّات من بحثه.
٨- فى حال اعتماد نشر البحث تؤول حقوق نشره كافة للمجلة، ولها إعادة نشره ورقيًّا أو إلكترونيًّا، ويحقُّ لها إدراجه في قواعد البيانات المحليَّة والعالميَّة - بمقابل أو بدون مقابل - وذلك دون حاجة لإذن الباحث.
٩- لا يحقُّ للباحث إعادة نشر بحثه المقبول للنشر في المجلة - في أي وعاءٍ من أوعية النشر - إلَّا بعد إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة.
١٠- نمط التوثيق المعتمد في المجلة هو نمط (شيكاغو) (Chicago).
١١- أن يكون البحث في ملف واحد ويكون مشتملًا على:
- صفحة العنوان مشتملة على بيانات الباحث باللغة العربيَّة والإنجليزيَّة.
- مستخلص البحث باللغة العربيَّة، واللغة الإنجليزيَّة.
- مقدِّمة؛ مع ضرورة تضمنها لبيان الدراسات السابقة، والإضافة العلمية في البحث.
- صلب البحث.
- خاتمة؛ تتضمن النتائج والتوصيات.
- ثبت المصادر والمراجع باللغة العربيَّة.
- رومنة المصادر العربيَّة بالحروف اللاتينيَّة في قائمة مستقلة.
- الملاحق اللازمة (إن وجدت).
١٢- يُرسل الباحث على منصة المجلة المرفقات الآتية:
البحث بصيغة (WORD) و (PDF)، نموذج التعهد، سيرة ذاتيَّة مختصرة، خطاب طلب النشر باسم رئيس التحرير.

(*) يرجع في تفصيل هذه القواعد العامة إلى الموقع الإلكتروني للمجلة:
http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر الباحثين فقط، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة

محتويات الجزء (٢)

م	البحث	الصفحة
١-	رواية ابن حماد لأقوال الإمام البخاري في الرواة من خلال كتاب الكامل في ضعفاء الرجال للحافظ ابن عدي - دراسة مقارنة - أ. د/ جمعان بن أحمد الزهراني	١١
٢-	الأحاديث والآثار المصرَّح فيها بألفاظ يستحيا منها وتوجيهها أ. د/ صالح بن فريح البهلال	٦١
٣-	الكرامات عند الصوفية في ضوء العقيدة الإسلامية - عرض ونقد - د/ عائشة بنت محمد بن سعد القرني	١١٥
٤-	المسائل العقديَّة المتعلقة بالأعراب في «سورة الحجرات» - جمعًا ودراسةً - د/ آمنة عامر علي البشري	١٦٧
٥-	الوقاية من الأمراض الوراثية عن طريق التلقيح الخارجي - دراسة فقهية - أ. د/ عبد الرحمن بن رباح بن رشيد الردادي	٢٢٣
٦-	مراعاة الخلاف وأثره في تغيُّر الاجتهاد في المذاهب الأربعة - دراسة تأصيلية تطبيقية - د/ مريم بنت علي بن محي الشمراني	٢٧٩
٧-	بيع ضراب الفحل وتطبيقاته المعاصرة د/ عبد العظيم مرزوق محرم - أ. د/ عبد المجيد الصلاحين	٣٣٥
٨-	تفويج المصلِّين إلى الروضة الشريفة في المسجد النبوي الشريف، تكييفه، وأثره في الصلاة في أوقات النهي د/ محمد بن عبد الله بن سعود الجهني	٣٨٥

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
١٣٨١
1961
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

المسائل العقديَّة المتعلقة بالأعراب في «سورة الحجرات»

- جمعًا ودراسةً -

Doctrinal ‘Aqīdah issues Regarding the Bedouins Al-A‘rāb in «Surah Al-Hujurat»
- A Collected and Analytical Study -

إعداد:

د/ آمنة عامر علي البشري

الأستاذ المشارك بقسم العقيدة بكلية الدعوة وأصول الدين بجامعة أم القرى

بمكة المكرمة

Prepared by:
Dr. Amanah Amer Ali Al-Bishri
Associate Professor in the Department of Creed at the Faculty of Da'wah and Fundamentals of Religion, Umm Al-Qura University, Makkah Al-Mukarramah

استلام البحث		اعتماد البحث
A Research Receiving		A Research Approving
2025/01/21		2025/06/17

نشر البحث
A Research publication
December 2025 - رجب ١٤٤٧هـ
DOI:10.36046/2323-059-215-012

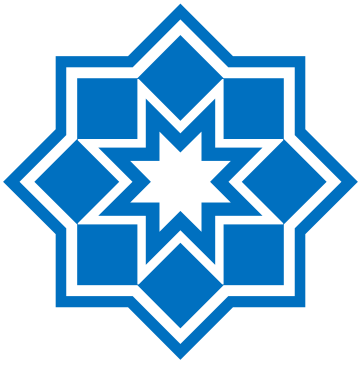

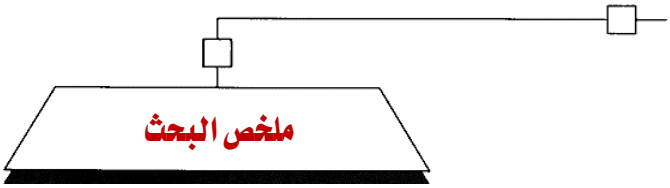

تتخلص الدراسة في النظر في سورة الحجرات، وتتبع سياق آياتها المرتبطة بالأعراب، حيث جاء موضوعها: في استخراج جملة من المسائل العقدية، ودراستها دراسة عقدية نقدية، وكان من أبرز تلك المسائل: ما يتعلق ببعض صفاتهم، وأحوالهم، وكيفية تعاملهم مع النبي الكريم عليه أفضل الصلاة والتسليم، كرفع أصواتهم على صوته، ومناداته باسمه مجردا، وثبوت حرمة ذلك له في حياته، وبعد مماته، وكذلك ما يتعلق بدعواهم الإيمان، وحقيقة نفيه عنهم، والفرق بينه وبين الإسلام ، وكان من أهداف الدراسة إبراز تلك المسائل للقراء، والاستفادة منها، مع هدف الدعوة للاهتمام بكلام الله تعالى، والتدبر في ألفاظه ومعانيه، والتفكر فيه، وقد سلكت في كتابته المنهج الاستقرائي الوصفي التحليلي، في تتبع آيات الحجرات، واستنباط ما وقفت عليه من مسائل، وتحليلها ودراستها وفق المنهج العلمي المطلوب، ومن أهم نتائج البحث: وجوب الأدب مع نبينا محمد عليه أزكى صلاة وتسليم، وثبوت حرمته في الحياة والممات، وعدم رفع الأصوات في مسجده ﷺ عند قبره، وكذا عدم رفع الآراء فوق سنته بعد مماته، والوقوف على بعض الفروق، كالفرق بين ندائه باسمه مجردا، وأن ذلك من سوء التأدب معه، وهذا بخلاف مناداته باسم الرسالة والنبوة، فإنه مطلوب، وكذلك الوقوف على الفرق بين الإيمان والإسلام.

الكلمات المفتاحية: الأعراب، الحجرات، رسول الله، الأصوات، المناداة.

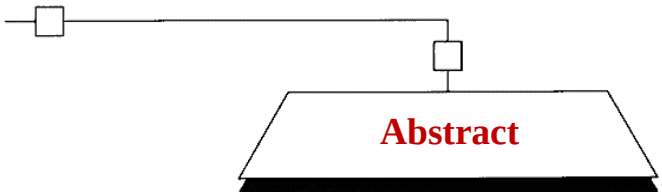

This study focuses on Surah Al-Hujurat and examines the context of its verses related to the Bedouins. The topic revolves around extracting a number of doctrinal issues and analyzing them from a theological perspective. Among the most prominent issues discussed are those related to their characteristics, their conditions، and how they interacted with the Prophet (peace be upon him)، such as raising their voices above his voice and calling him by his name without any title. The study emphasizes the prohibition of such behavior both during his lifetime and after his death. It also addresses their claims of faith، the reality of denying it, and the distinction between faith (iman) and Islam، among other matters.

The objectives of this study include highlighting these issues for readers and to benefit from them، as well as encouraging attention to the words of Allah Almighty, reflecting on their meanings، and contemplating them. The writing follows an inductive descriptive analytical approach in tracing the verses of Al-Hujurat and deriving what I have understood from various issues based on my knowledge and comprehension, analyzing and studying them according to the required scientific methodology.

Among the most important findings of this research are: the necessity of showing respect towards the Prophet (peace be upon him)، affirming his sanctity both in life and after death, refraining from raising voices in his mosque at his grave، as well as not elevating opinions above his Sunnah after his death. Additionally, it highlights some distinctions, such as the difference between calling him by name alone which is considered disrespectful and addressing him by titles related to prophethood or messengership, which is encouraged. It also clarifies the difference between faith (iman) and Islam، among other issues

Keywords: The Bedouins. Al-Hujurat- The Prophet - the voices - Calling

المقدِّمة

الحمد لله رب العالمين، وصلِّ اللهم على النبي الكريم، عليه من الله أفضل الصلاة والتسليم، وعلى آل بيته الطاهرين، وأصحابه الميامين، ومن اتبعهم إلى يوم البعث:

فإن الله تعالى أنزل قرآنا كريما، قيّمًا بيّنًا، وشرّفه، وكرّمه، ورفعه وعظّمه، وسماه روحا ورحمة، وشفاء وهدى، ونورا، وقطع منه بمعجز التّأليف أطماع الكائدين، وأبانه بعجيب النّظم عن حيل المتكلّفين، وجعله متلوّا لا يملّ على طول التّلاوة، ومسموعا لا تمجّه الآذان، وغضّا لا يخلق على كثرة الرد، وعجيبا لا تنقضي عجائبه، ومفيدا لا تنقطع فوائده، ونسخ به سالف الكتب، وجمع الكثير من معانيه في القليل من لفظه(١).

ومن أعظم مقاصد نزول القرآن: تدبر آياته؛ للتذكر والعبرة، فقال عز من قائل كريم: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ إِلَيۡكَ مُبَٰرَكٞ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ﴾ [ص:٢٩]، وعاب على من لا يتدبره، ولا يتفكر ما فيه؛ كما جاء في التنزيل قول الكريم: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلۡقُرۡءَانَ أَمۡ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقۡفَالُهَآ﴾[مُحَمَّد: ٢٤]، والقرآن الكريم أصل العلوم كلها، ومن العلوم التي حواها القرآن الكريم: علم الفرق والمقالات والطوائف، فقد تناول

(١) انظر: عبد الله ابن قتيبة، "تأويل مشكل القرآن". تحقيق إبراهيم شمس الدين، (بيروت: دار الكتب العلمية)، ١١.

أصناف الناس، باعتبارات مختلفة، ومتنوعة، ومن أظهر الاعتبارات: اعتبار الإيمان والكفر والنفاق، وأشهر الأصناف في هذا الباب ثلاثة: المؤمنون، والكفار، والمنافقون.

وقد تناول بعض الأصناف باعتبار الجنس والنوع، ومن أشهرهم: الأعراب، وهم أهل البادية، مقابل الحاضرة، أهل الحضر والمدن، وقد ورد ذكرهم في القرآن الكريم في عشرة مواضع، فمنهم المؤمن، ومنهم المسلم، وهو دون المؤمن، ومنهم المنافق والكافر، وقد ظهر لي من خلال ذلك تناولهم ببحث مفرد مستقل، ودراستهم دراسة عقدية، واقتصار البحث على ورودهم في سورة الحجرات، والنظر في سياق آياتها، واستخراج المسائل العقدية الممكنة المرتبطة بهم، وقد أسميته بـ: (**المسائل العقدية المتعلِّقة بالأعراب في «سورة الحجرات»: جمعًا ودراسةً**).

❁ أهمية الموضوع:

١-منزلة القرآن الكريم من بين سائر الكتب، فهو المهيمن، والحاكم، والشاهد على جميع الكتب السابقة، والناسخ لها، فلا غرو أن دراسة ما فيه -عموما- من مسائل عقدية مهم للغاية، ومفيد فائدة ظاهرة بينة، وعلى وجه الخصوص دراسة ما ورد في سورة الحجرات، في بيان حال صنف من أصناف الناس، اجتمع فيهم المؤمن والمسلم والمنافق.

٢-أهمية القرآن في موضوعه، وما حواه من الأحكام، والمواعظ، والأخبار، حيث إنه الفرقان بين اليقين والشك، الذي أعجز الفصحاء أن يعارضوه، وأعيى الألباء أن يناقضوه، وأخرس البلغاء عن مشاكلته، فلم يستطيعوا أن يأتوا بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرًا، جعل أمثاله عبرًا ومواعظ لمن تدبرها وتفكر فيها، وكرر فيه القصص والمواعظ للأفهام، وضرب الأمثال فيه، وقصَّ غيب الأخبار فيه[(١)]، ومن

(١) انظر: محمد القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن". تحقيق عبد الله التركي، (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٧هـ)، ١: ٦.

جُملة القصص والأخبار: ما جاء في سورة الحجرات من بيان أحوال الأعراب وأوصافهم، مما فيه عِظَةٌ وعِبرة لكل معتبر.

٣-الإعانة على التدبر والتفكر في كلام الله، فهو أمر الله تعالى الذي أمر به عباده، كما في قوله تعالى: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ إِلَيۡكَ مُبَٰرَكٞ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ﴾ [ص:٢٩]، وهذا باب جليل ينتفع به قارئه انتفاعًا كبيرا في فهم ألفاظه ودلالته، ومعرفة حدود ما أنزل الله تعالى على نبيه الكريم(١)، ومن هنا جاءت الدراسة للتدبُّر والتفكُّر في سورة الحجرات، ووقع الاختيار على الآيات المرتبطة بالأعراب، ودراستها دراسة عقدية تُعين على التدبُّر والتفهُّم والتعقُّل في كلام الله تعالى.

٤-تعلقه بعلم شريف، من أجلّ العلوم الشرعية، وهو علم الفرق والطوائف، وقد اعتنى القرآن الكريم بهذا العلم، واهتم بذكر مقالات الفرق والطوائف، وبذكر أحوال الناس، وأصنافهم، ومن جملة الأصناف الذين تناولهم: الأعراب، وقد ظهر فيهم المؤمن والمنافق، وجاء ذكرهم في عشرة مواضع بلفظهم الصريح، وفي مواضع أخرى جاء ذكر أوصافهم، وقد تعلقت بهم جملة من المسائل العقدية، وخاصة في سورة الحجرات، فكان من المفيد والأهمية بمكان إفرادهم ببحث مستقل، واستخراج ما تعلق بهم من مسائل من خلال هذه السورة الكريمة.

٥-مكانة سورة الحجرات، حيث تناولت جملة من مكارم الأخلاق، ورفيع الآداب، منها ما يتعلق برسولنا الكريم ﷺ، كخفض الأصوات دون صوته، والتأدب في مناداته.

وكذلك تناولت السورة جملة من أخلاق الأعراب، وبعض صفاتهم، كطريقة تعاملهم مع خاتم الأنبياء والمرسلين، ومناداته، وكدعواهم أنهم من المؤمنين الكمل،

(١) محمد ابن القيم، "الرسالة التبوكية". تحقيق: محمد غازي، (جدة: مكتبة المدني)، ٩.

والمن بإسلامهم، ونحو ذلك، مما يفيد أهمية تناول قضية الأعراب، ودراسة سياق الآيات الواردة فيهم دراسة عقدية نقدية ، واستخراج المسائل العقدية المرتبطة بها.

❁ أهداف البحث:

١- أعظم هدف هو الدعوة للتدبُّر والتأمُّل في كتاب الله تعالى، والاستعانة بكتب التفسير وغيرها؛ لفهم مراد الله تعالى، واستخراج المسائل العقديّة، وإفرادها في بحُوث محكّمة، ونشرها لتعمّ بها الفائدة للعام والخاص، فإن ذلك من جليل العلم وشريفه.

٢- إبراز شيء من الآداب المتعلِّقة بالعقيدة، كالتأدُّب في رفع الأصوات عند قبر النبي ﷺ، وأنّ حُرمته ثابتة حيًّا وميتًا، وكمعرفة بعض الفروق العقدية المتعلقة بالإخبار عن النبي ﷺ باسمه مُجرّدا، وأن ذلك جائز، دون دُعائه بذلك، وأن دعاءه يكون باسم الرسالة والنبوة.

٣- معرفة وجه دلالة آخر آيات الحجرات على الفرق بين الإسلام والإيمان، والوقوف على الأقوال في ذلك، ووجه استدلالها من نفس الآيات، ثم معرفة الصواب والحق من تلكم الأقوال.

٤- فتح الباب أمام الباحثين للتعمُّق في دراسة سورة الحجرات، واستخراج ما يمكن استنباطه منها من المسائل العقدية، وإفرادها في بحوث محكّمة معتمدة للنشر.

❁ حدود البحث:

اقتصر البحث على سورة الحجرات، وذلك بدراسة ما تعلق بالأعراب، وسياق الآيات التي ورد ذكرهم فيها إما تصريحا، وإما وصفا وإشارة، وجمعها، وترتيبها، وفق الخطة المتبعة، ودراستها دراسة عقدية نقدية.

❁ الدراسات السابقة:

بعد الاستقراء والتتبع، والبحث والسؤال، لم يتسن لي الوقوف على من طرق هذا العنوان بالدراسة، وأفرده بهذه الصورة، ودرس ما يتعلق بالأعراب، وسياق الآيات الواردة فيهم دراسة عقدية ، وإنما الذي وقفت عليه هو دراسات عامة تتعلق بسورة

الحجرات كلها، وما تضمنته من مسائل عقدية على وجه العموم، وهما دراستان:

إحداهما: مشروع بحثي موسوم بـ: (المسائل العقدية في سورة الحجرات، جمعا ودراسة)، تقدمت بها الطالبة عبير الجهني، لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في العقيدة، للعام الجامعي (١٤٤٤هـ)، في حدود (١٢٢) صفحة، وقد اطلعت على الرسالة كاملة، وتصفحت مسائلها، فلم أجدها تشكل على بحثي، وذلك من أوجه:

الأول: من جهة المسائل المشتركة؛ حيث تطرقت الباحثة لبعض المسائل العقدية، لكنها لم تستوعب مادتها العلمية، كمسألة الفرق بين الإسلام والإيمان، وأقوال أهل السنة بالتفصيل، وكذا أقوال المخالفين، وأوجه استشهادهم من آيات الحجرات.

فقد تناولت الباحثة قولا واحدا لأهل السنة والجماعة، وهو الراجح، ولم تستوعبه لا من جهة المادة العلمية، ولا من جهة أوجه الدلالة على رجحانه من آيات الحجرات.

ولم تتطرق مطلقا لسائر الأقوال، سواء كانت سائر أقوال أهل السنة (مع التنبيه إلى أن أحد أقوال أهل السنة وهو القول بالتفريق تحته أوجه وصفات لأهل السنة في التفريق)، وسواء كانت للمخالفين، ووجه دلالاتها من الآيات.

الثاني: من جهة المسائل العقدية التي لم تتطرق إليها الباحثة، وقد تناولتها في بحثي هذا وهي على النحو الآتي:

١-وقوع الذم والمدح على فعل العبد الاختياري.

٢- عدم انقطاع ذم المناداة بعد موت نبينا محمد عليه الصلاة والسلام.

٣- الفرق بين مناداة النبي المجتبى والإخبار عنه.

الثانية: وهي (قضايا العقيدة من خلال سورة الحجرات)، مذكرة مكملة لنيل شهادة الليسانس في العلوم الإسلامية (١٤٣٣هـ)، إعداد: مجموعة طالبات، وكانت هذه الدراسة في حدود (٨١) صفحة، ذكروا فيها أنواع التوحيد الثلاثة، ووجه دلالة

الآيات عليها، وعلى مسائل النبوات، والغيبيات، ووجه دلالة الآيات عليها كذلك، وبعض مسائل القضاء والقدر، بنفس المنهج، وكذلك ذكروا بعض الآثار العقدية للسورة، ولم أقف على ما يشكل على دراستي البتة، حيث لم يتطرقن للمسائل التي هي محل بحثي ودراستي.

وهناك دراسات أخرى تطرقت للأعراب عموما في القرآن الكريم، وهي عبارة عن دراسات موضوعية تفسيرية عامة، أو دراسات دعوية، لا تعلق لها بالجوانب العقدية.

فهذا من أهم ما وقفت عليه في هذا الباب، وهو مما لا يشكل على موضوع بحثنا، كما هو ظاهر بيّن.

❁ مشكلة البحث، وتساؤلاته:

هناك بعض التساؤلات المطروحة التي تجيب عن بعض الإشكالات في أثناء البحث، وهي:

- هل يحرم رفع الصوت على النبي ﷺ بعد مماته، كما حرم ذلك في حياته؟
- هل هناك فرق بين نداء النبي ﷺ باسمه مُجرّدا، وبين ندائه باسم الرسالة والنُّبوة؟
- هل يفرق في حال مُناداة النبي ﷺ بين ندائه باسمه مُجرّدا وبين الإخبار عنه؟
- ما حقيقة دعوى الأعراب أنهم من أهل الإيمان، ونفي ذلك عنهم؟
- كيف يُستفاد من قول الأعراب: «**آمنا**»، ونفيه عنهم، وإثبات الإسلام لهم، أقوال الناس في الفرق بين الإسلام والإيمان؟

❁ منهج البحث:

سرت في تحرير هذه الدراسة على المنهج الوصفي والاستقرائي التحليلي، والنقدي، فكونه استقرائيًّا يقتضي جمع المواضع التي ذكر فيها الأعراب في السورة إما تصريحا، وإما بالإشارة والوصف. وأما الوصفي فهو في إظهار صورة الأعراب كما وصفهم القرآن الكريم في هذا السورة.

وأما التحليلي: فهو استخراج واستنباط المسائل العقدية الممكنة من خلال النظر في سياق الآيات التي ورد فيها ذكر الأعراب إما تصريحا أو إشارة، ودراستها دراسة عقدية، وشرحها، مع نقد المسائل التي تحتاج إلى نقد ونقض، وفق المنهج العلمي المتبع في كتابة البحوث العلمية المحكمة، من مراعاة الإيجاز والاختصار، والجودة والابتكار.

❁ خطة البحث:

المقدمة: وفيها أهمية الموضوع، وحدود البحث، والدراسات السابقة، ومنهج البحث ثم خطة البحث.

التمهيد: التعريف بمفردات البحث.

المطلب الأول: مناداة الأعراب.

المطلب الثاني: وقوع الذم والمدح على فعل العبد الاختياري.

المطلب الثالث: حرمته ﷺ ميتا كحرمته حيا.

المطلب الرابع: الاشتراك في الأسماء والصفات لا يقتضي المماثلة.

المطلب الخامس: الفرق بين مناداة النبي ﷺ باسمه، والإخبار عنه.

المطلب السادس: الفرق بين الإيمان والإسلام.

الخاتمة: تتضمن أهم النتائج.

فهرست المصادر والمراجع.

التمهيد: التعريف بمفردات الدراسة

مما يجدر البدء به التعريف بأهم مفردات الدراسة تعريفا مختصرا، ومن أظهرها وأولاها: التعريف بـ: (الأعراب)، والتعريف بسورة الحجرات:

١-تعريف الأعراب:

أ-لغة: الأعراب: جمع أعرابي، والأعراب من صيغ الجموع(١)، وهم من سكن البادية على وجه الخصوص، والأعرابي: هو البدوي صاحب النجعة والانتواء، الذي يرتاد الكلأ، ويتتبع مساقط المطر، سواء كان من العرب أو كان من مواليهم(٢).

ويفرق بينه وبين العربي: أن العربي نسبه ثابت في العرب، وإن لم يكن ذا فصاحة، ويجمع: على العرب، وقد يكون الرجل عربيا وليس فصيحا، كما أنه قد يكون الرجل فصيحا، وإن كان عجمي النسب، فيقال له: رجل مُعرب.

والأعرابي يفرح ويهش إذا قيل له: يا عربي، وأما العربي فإنه يغضب إذا قيل له: يا أعرابي(٣).

ب-اصطلاحا: لا يختلف التعريف الاصطلاحي عن اللغوي ، حيث إن الأعراب هم كل من نزل البادية وسكنها، أو جاور أهل البادية، وتخلق بأخلاقهم، وظعن بظعنهم، وانتوى بانتوائهم، ومن استوطن البادية، ولو كان ناشئا في الحاضرة،

---

(١) انظر: إسماعيل الجوهري، "الصحاح". تحقيق أحمد عطار، (ط٤، بيروت: دار العلم، ١٤٠٧هـ)، ١: ١٧٨؛ ومحمد ابن منظور، "لسان العرب". (ط٣، بيروت: دار صادر، ١٤١٤هـ)، ١: ٥٨٦؛ ومحمد ابن عاشور، "التحرير والتنوير". (تونس: الدار التونسية، ١٩٨٤م)، ١٠: ٢٩٣.

(٢) انظر: محمد الأزهري، "تهذيب اللغة". (القاهرة: الدار المصرية)، ٢: ٢١٨؛ والجوهري، "الصحاح"، ١: ١٧٨.

(٣) انظر: الأزهري، "تهذيب اللغة"، ٢: ٢١٨.

وسواء كانوا من العرب الفصحاء، أو من مواليهم.

ويقابلهم: أهل الأمصار، وهم من سكن الريف، وأقام بالمدن والقرى العربية أو غيرها واستوطنها(١).

ولا يجوز أن يقال للأنصار والمهاجرين: الأعراب، بل هم عرب؛ لأنهم سكنوا القرى العربية واستوطنوا المدن، سواء منهم من نشأ بالبادية ثم استوطن القرى، أو من نشأ بمكة ثم هاجر إلى المدينة، ويقال: قد تعربوا -صاروا أعرابا بعدما كانوا عربا- إذا لحق منهم أحد بالبادية بعد الهجرة، واقتنى نعَما، ورعى مساقط المطر(٢).

ج- أصناف الأعراب في القرآن الكريم:

ورد ذكر الأعراب بهذا الاسم صريحا في عشرة مواضع من كتاب الله تعالى، فكان منهم المؤمن، والمسلم الذي هو دون المؤمن في المرتبة والمنزلة، وكان منهم الكافر، والمنافق الذي هو أشد من الكافر.

فمما جاء في ذكر المؤمنين منهم: قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلۡأَعۡرَابِ مَن يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَيَتَّخِذُ مَا يُنفِقُ قُرُبَٰتٍ عِندَ ٱللَّهِ وَصَلَوَٰتِ ٱلرَّسُولِۚ أَلَآ إِنَّهَا قُرۡبَةٞ لَّهُمۡۚ سَيُدۡخِلُهُمُ ٱللَّهُ فِي رَحۡمَتِهِۦٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ [التوبة:٩٩].

ومما جاء في ذكر المسلمين منهم: قوله تعالى: ﴿قَالَتِ ٱلۡأَعۡرَابُ ءَامَنَّاۖ قُل لَّمۡ تُؤۡمِنُواْ وَلَٰكِن قُولُوٓاْ أَسۡلَمۡنَا وَلَمَّا يَدۡخُلِ ٱلۡإِيمَٰنُ فِي قُلُوبِكُمۡ﴾ [الحجرات:١٤] -على القول الصحيح-، وهذه الآية هي من ضمن الدراسة، وهؤلاء مثلهم مثل أهل الكبائر، وهم

(١) انظر: محمد الطبري، "جامع البيان". تحقيق: عبد الله التركي، (ط١، جدة: دار هجر، ١٤٢٢هـ)، ١٩: ٥٧؛ والأزهري، "تهذيب اللغة"، ٢: ٢١٨-٢١٩؛ ويحيى النووي، "شرح مسلم". (ط٢، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٢هـ)، ١: ١٦٩؛ وأحمد ابن حجر، "فتح الباري". تحقيق عبد العزيز بن باز (بيروت: دار المعرفة)، ١: ٣٢٣.

(٢) انظر: الأزهري، "تهذيب اللغة"، ٢: ٢١٨-٢١٩.

ممن خلطوا عملا صالحا، وآخر سيئا، كما قال تعالى: ﴿وَءَاخَرُونَ ٱعْتَرَفُوا۟ بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا۟ عَمَلًا صَٰلِحًا وَءَاخَرَ سَيِّئًا عَسَى ٱللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة:١٠٢]، وقد وردت هذه الآية بعد ذكر المنافقين منهم.

ومما جاء في ذكر أهل الكفر والنفاق آيات: منها: قوله تعالى: ﴿وَجَآءَ ٱلْمُعَذِّرُونَ مِنَ ٱلْأَعْرَابِ لِيُؤْذَنَ لَهُمْ وَقَعَدَ ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ۚ سَيُصِيبُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [التوبة:٩٠]، وقوله تعالى: ﴿ٱلْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا۟ حُدُودَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٩٧﴾ وَمِنَ ٱلْأَعْرَابِ مَن يَتَّخِذُ مَا يُنفِقُ مَغْرَمًا وَيَتَرَبَّصُ بِكُمُ ٱلدَّوَآئِرَ ۚ عَلَيْهِمْ دَآئِرَةُ ٱلسَّوْءِ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [التوبة: ٩٧-٩٨]، وقال تعالى: ﴿وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ مُنَٰفِقُونَ ۖ وَمِنْ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ ۖ مَرَدُوا۟ عَلَى ٱلنِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ ۖ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ ۚ سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾ [التوبة:١٠١].

٢-التعريف بسورة الحجرات:

سورة الحجرات مدنية كلها باتفاق القراء، وآياتها ثماني عشرة آية، وقال بعض أهل العلم: إن أول المفصل يبدأ من سورة الحجرات، وقيل: محمد، وقيل: سورة (ق)، وقيل غير ذلك(١).

سميت بسورة الحجرات في المصاحف كلها، وفي كتب السنة، وكتب التفسير، ولا يوجد لها اسم غير هذا الاسم، والوجه في تسميتها بذلك أنها ذكر فيها لفظ

(١) انظر: الطبري، "جامع البيان"، ٢١: ٣٣٥؛ ومحمد ابن أبي زمنين، "تفسير القرآن". تحقيق حسين عكاشة، (ط١، القاهرة: الفاروق الحديثة، ١٤٢٣هـ)، ٤: ٢٦٠؛ ومنصور السمعاني، "تفسير القرآن". تحقيق ياسر بن إبراهيم، (ط١، الرياض: دار الوطن، ١٤١٨هـ)، ٥: ٢١٢؛ وابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٢٦: ٢١٥.

الحجرات، نسبة إلى حُجَر النبي ﷺ(١).

والحجرات جمع الحجرة، مثل الغرفات جمع مفرده غرفة، ويقال: الحجرات جمع الحجر، والحجر جمع مفرده حجرة، فهو جمع الجمع، وتقرأ بضم الجيم وفتحها، وقرئت بسكون الجيم تخفيفا. وأصل الحجر: المنع، وكل ما يمنع أن يوصل إليه يقال: حجر عليه(٢).

○ مقاصد السورة:

فيها الإرشاد إلى معالي الأخلاق، وهي إما مع الرب تعالى، أو مع نبيه المصطفى عليه الصلاة والسلام، أو مع الخلق، وهم صنفان: صنف على طريقة أهل الإيمان الداخلين في رتبة الطاعة، أو الخارجين عنها وهم أهل الفسوق، والداخلون في طائفتهم: إما أن يكونوا حاضرين عندهم، أو غائبين عنهم، فهذه أقسام خمسة.

وقد ذكر الله في هذه السورة خمس مرات ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ وأرشد إلى مكرمة بعد كل مرة لقسم من الخمسة الأقسام(٣).

فسورة الحجرات تتعلق مقاصدها بحوادث جدت متقاربة كانت من أسباب نزول ما فيها من آداب وأحكام، وفي مقدمتها تعليم المسلمين بعض ما يجب عليهم من الأدب مع النبي الكريم عليه الصلاة والسلام، في معاملته وخطابه وندائه، دعا إلى تعليمهم إياها ما ارتكبه جفاء الأعراب لما نادوا النبي المصطفى من حجراته، ووجوب

---

(١) انظر: ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٢٦: ٢١٣.

(٢) انظر: الطبري، "جامع البيان"، ٢١: ٣٤٤؛ والقرطبي، "تفسير القرآن"، ١٦: ٣١٠؛ والحسين البغوي، "معالم التنزيل". تحقيق عبد الرزاق المهدي، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٠هـ)، ٤: ٢٥٥.

(٣) انظر: محمد الرازي، "تفسير القرآن". (ط٣، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٠هـ)، ٢٨: ٩٧.

الصدق في الإخبار، والتثبت في نقل الخبر مطلقا، وأن ذلك من خلق المؤمنين، ومجانبة أخلاق الكافرين والفاسقين، وتطرق إلى ما يحدث من التقاتل بين المسلمين، والإصلاح بينهم لأنهم إخوة، وما أمر الله تعالى به من حسن الأدب في المعاملة بين أهل الإسلام في أحوالهم في السر والعلانية، وتخلص من ذلك إلى التحذير من بقايا خلق أهل الكفر في بعض جفاة الأعراب تقويما لأَوَدِ أنفسهم(١).

المطلب الأول: مناداة الأعراب

جاء في أول السورة النهي عن رفع الأصوات فوق صوت سيد الأولين والآخرين، ثم ثنى الله تعالى بذكر صفة أهل الإيمان، وأن من صفاتهم أنهم لا يرفعون أصواتهم فوق صوت الرسول ﷺ، ثم جاء ذكر صفة من صفات الأعراب المذمومة، وهي مناداة النبي ﷺ من وراء الحجرات، ورفع أصواتهم، ووقوعهم في النهي المتقدم، فقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [الحجرات:٤]، وهذا النداء هو رفع أصواتهم الذي نهى الله عنه المؤمنين وأثنى عليهم بغضّها بقوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَٰتَهُمْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ﴾ [الحجرات:٣] الآية(٢).

وذُكر في سبب النزول أن هذه الآية والتي بعدها كانت في قوم من الأعراب جاءوا ينادون الرسول الكريم من وراء حجراته: يا محمد اخرج إلينا(٣).

فلم يرد لفظ الأعراب هاهنا صريحا، لكن ورد وصف من أوصافهم، وهو مناداة النبي ﷺ من وراء الحجرات جفاء وغلظة، ورفع أصواتهم، والجهر بها إخلالا بالأدب مع رسول الله ﷺ.

---

(١) انظر: ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٢٦: ٢١٣.

(٢) انظر: محمد البعلي، "مختصر الصواعق المرسلة". تحقيق سيد إبراهيم، (ط١، القاهرة: دار الحديث، ١٤٢٢هـ)، ٤٩٣.

(٣) انظر: الطبري، "جامع البيان"، ٢١: ٣٤٥.

ومما يبين ذلك سبب نزولها: فعن زيد بن أرقم قال: جاء أناس من العرب إلى النبي ﷺ، فقال بعضهم لبعض: انطلقوا بنا إلى هذا الرجل، فإن يكن نبيا فنحن أسعد الناس به، وإن يكن ملكا نعش في جناحه؛ قال: فأتيت النبي ﷺ، فأخبرته بذلك قال: ثم جاءوا إلى حجر النبي ﷺ، فجعلوا ينادونه: يا محمد، فأنزل الله على نبيه ﷺ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [الحجرات:٤]، قال: فأخذ نبي الله بأذني فمدها، فجعل يقول: «**قد صدَّق الله قولك يا زيد، قد صدَّق الله قولك يا زيد**»(١).

وعن الأقرع بن حابس التميمي أنه أتى رسول الله عليه أفضل الصلاة والتسليم، فناداه، فقال: يا محمد، إن مدحي زين، وإن شتمي شين؛ فخرج إليه النبي ﷺ فقال: «**ويلك! ذلك الله**» فأنزل الله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ﴾ [الحجرات:٤] الآية(٢).

فإذا تقرر ذلك فقد تقدم قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ﴾ [الحجرات:٤] نَهيان شملا هذه الصفة من مناداة الأعراب:

أحدهما: قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَرْفَعُوٓا۟ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ﴾ [الحجرات:٢]، فإن هذا من آداب سلوك أهل الإيمان في معاملة الرسول المصطفى، ومقتضى الأدب بما هو آكد من المعاملات بدلالة الفحوى، والمعنى: لا ترفعوا أصواتكم متجاوزة صوت الرسول، أي: في التجاوز المعتاد في الجهر بالأصوات، فإن

(١) الطبري، "جامع البيان"، ٢١: ٣٤٥؛ وأحمد الثعلبي، "الكشف والبيان". تحقيق ابن عاشور، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٢هـ)، ٩: ٧٦؛ والبغوي، "معالم التنزيل"، ٤: ٢٥٦؛ والقرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، ١٦: ٣١٠.

(٢) الطبري، "جامع البيان"، ٢١: ٣٤٥؛ وعبد الرزاق الصنعاني، "تفسير القرآن". تحقيق محمود عبده، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ)، ٣: ٢٢٠.

النبي ﷺ يتكلم بجهر معتاد، ولا ترفعوا أصواتكم في مجلسه وبحضرته إذا كلم بعضكم بعضا كما وقع في سبب نزول السورة.

ولقد تحصل من هذا النهي معنى الأمر بتخفيض الأصوات عند رسول الله ﷺ إذ ليس المراد أن يكونوا سكوتا عنده(١).

والمقصود هاهنا: أن هذا النهي هو توطئة لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾[الحجرات:٤]، وإلقاء لتربية ألقيت إليهم لمناسبة طرفٍ من أطراف خبر أولئك الوفد من الأعراب(٢).

الثاني: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرُوا۟ لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ﴾ [الحجرات: ٢].

وهذا نهي عن جهر ثان، وهو الجهر بالأصوات عند الخطاب للرسول الكريم؛ لوجوب التغاير بين مقتضى قوله جل وعلا: ﴿لَا تَرْفَعُوٓا۟ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِىِّ﴾ ومقتضى قوله ﷻ: ﴿وَلَا تَجْهَرُوا۟ لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ﴾.

واللام في (لَهُ) لتعدية تجهروا لأن تجهروا في معنى: تقولوا، فدلت اللام على أن هذا الجهر يتعلق بمخاطبته، وزاده وضوحا التشبيه في قوله تعالى: ﴿كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ﴾(٣).

وفي هذا النهي ما يشمل صنيع الذين ينادونه عليه الصلاة والسلام من وراء الحجرات فيكون تخلصا من المقدمة إلى الغرض المقصود، ويظهر حسن موقع قوله بعده: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾[الحجرات:٤].

---

(١) انظر: ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٢٦: ٢١٩-٢٢٠.

(٢) انظر: "المصدر نفسه"، ٢٦: ٢١٩.

(٣) انظر: "المصدر نفسه"، ٢٦: ٢٢٠.

فما تقدم من الآيات هي كلها في الأمر بتعظيم الرسول المجتبى عليه أفضل الصلاة والتسليم وتوقيره، وخفض الأصوات بحضوره ومخاطبته، أي: إذا نطق ونطقتم فعليكم ألا تبلغوا بصوتكم وراء الحد الذي يبلغه بصوته، وأن تغضوا منها بحيث يكون كلامه غالبا لكلامكم، وجهره باهرا لجهركم، حتى تكون مزيته عليكم لائحة، وسابقته واضحة، وامتيازه عن جمهوركم كشِية الأبلق، لا أن تغمروا صوته بلغطكم، وتبهروا منطقه بصخبكم.

وليس الغرض برفع الأصوات ما يقصد به الاستهانة والاستخفاف، لأن ذلك كفر، والمخاطبون مؤمنون، وإنما الغرض صوت هو في نفسه، والمسموع من جرسه غير مناسب لما يُهاب به العظماء ويوقَّر الكبراء، فيتكلف الغضّ منه ورده إلى حدّ يميل به إلى ما يستبين فيه المأمور به من التعزير والتوقير(١).

المطلب الثاني: وقوع الذم والمدح على فعل العبد الاختياري

ذم الله تعالى من الأصوات ما كان باختيار العبد من الرفع المنكر، ولم يذم الله تعالى ما يخلقه، ولم يكن فعلا للعبد، وإنما يذم من العبد ما كان بأفعاله الاختيارية، دون ما لا اختيار له فيه، وإن كان صوته قبيحا(٢).

وهذا كما ورد في صفة هؤلاء الأعراب، الذين قال تعالى فيهم: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾[الحجرات: ٤].

وقوله تعالى: ﴿أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾[الحجرات: ٤]. يحتمل وجهين:

أحدهما: أن يكون فيهم قليل ممن يعقل ونفي العقل عن أكثرهم لا عن جميعهم.

---

(١) انظر: القرطبي، "جامع أحكام القرآن"، ١٦: ٣٠٦-٣٠٧.

(٢) انظر: أحمد ابن تيمية، "الاستقامة". (ط١، المدينة المنورة: جامعة الإمام محمد بن سعود، ١٤٠٣هـ)، ١: ٣٣٣.

الثاني: أن يكون جميعهم ممن لا يعقل، وأوقع القلة موضع النفي.

والأول أظهر في مقتضى اللفظ، والثاني أبلغ في الذم(١).

ومما يدل على أن الله تعالى لا يذم إلا ما كان من أفعال العبد الاختيارية أن ثابت بن قيس بن شماس كان رفيع الصوت، وقد خشي أنه ممن كان يرفع صوته فوق صوته عليه الصلاة والسلام، لكنه أخبره أنه من أهل الجنة، وأنه لا يلام على أصل خلق صوته.

فعن أنس بن مالك ﷺ أن النبي ﷺ افتقد ثابت بن قيس فقال رجل: يا رسول الله، أنا أعلم لك علمه، فأتاه فوجده جالسا في بيته مُنكّسا رأسه، فقال له: ما شأنك؟ فقال: شرّ؛كان يرفع صوته فوق صوت النبي ﷺ فقد حبط عمله وهو من أهل النار. فأتى الرجل النبي ﷺ فأخبره أنه قال كذا وكذا. فقال موسى –يعني: ابن أنس بن مالك–: فرجع إليه المرّة الآخرة ببشارة عظيمة، فقال: "اذهب إليه فقل له: إنك لست من أهل النار ولكنك من أهل الجنة"(٢).

والمقصد من إيراد هذه المسألة هو الرد على من ادعى أن الله تعالى قد ذم الصوت الفظيع، وهو ما يقابل الصوت الحسن، لتبرير سماع الصوفية، ممن يتلذذون بالأصوات الحسنة، ويتخذون السماع دينا وشرعا، فيمدحون الأصوات الحسنة المخلوقة من الله تعالى على هيئتها، ويذمون الأصوات القبيحة المخلوقة من الله على هيئتها، فيقعون في ذم خلق الله تعالى، كما نبه إلى ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في رده على أبي القاسم القشيري(٣).

---

(١) انظر: محمد ابن جزي، "تفسيره". تحقيق عبد الله الخالدي، (ط١، بيروت: شركة دار الأرقم، ١٤١٦هـ)، ٢: ٢٩٥.

(٢) أخرجه البخاري برقم (٣٦١٣).

(٣) هو عبد الكريم بن هوازن (ت ٤٦٥هـ)، اختلف إلى أبي بكر بن فورك وأبي إسحاق =

قال القشيري: (إن حسن الصوت مما أنعم الله تعالى به على صاحبه من الناس، قال الله ﷻ: ﴿يَزِيدُ فِي ٱلْخَلْقِ مَا يَشَآءُ﴾ [فاطر:١]، قيل في التفسير: من ذلك الصوت الحسن، وذم الله سبحانه الصوت الفظيع؛ فقال: ﴿إِنَّ أَنكَرَ ٱلْأَصْوَٰتِ لَصَوْتُ ٱلْحَمِيرِ﴾ [لقمان:١٩]، واستلذاذ القلوب واشتياقها إلى الأصوات الطيبة، واستراحها إليها مما لا يمكن جحوده)(١).

قال ابن تيمية متعقبا أبا القاسم القشيري: (وأما قوله: "إن الله ذم الصوت الفظيع": فهذا غلط منه، فإن الله لا يذم ما خلقه، ولم يكن فعلا للعبد، إنما يذم العبد بأفعاله الاختيارية دون ما لا اختيار له فيه، وإن كان صوته قبيحا فإنه لا يذم على ذلك، وإنما يذم بأفعاله)(٢).

واستدل ببعض النصوص الشرعية التي تبين أن الذم إنما يقع على أصوات العباد المنكرة، التي يصوتون بها باختيارهم، كما قد قال الله في المنافقين: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ ۖ وَإِن يَقُولُوا تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ﴾ [المنافقون:٤]، وقال تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُۥ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيُشْهِدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا فِى قَلْبِهِۦ وَهُوَ أَلَدُّ ٱلْخِصَامِ﴾ [البَقَرَة:٢٠٤].

فذم الله تعالى ما يكون من العبد باختياره من الرفع المنكر للصوت، كما يوجد ذلك في أهل الغلظة والجفاء، وقسوة القلوب في الفدّادين من أهل الوبر، من رفع أصواتهم الرفع المنكر القبيح.

=

الإسفراييني وغيرهما، ونظر في كتب أهل العلم، وبرع في الأصول والفقه، وله «الرسالة القشيرية»، و«لطائف الإشارات».

(١) عبد الكريم القشيري، "الرسالة القشيرية". تحقيق عبد الحليم محمود، (القاهرة: دار المعارف)، ٢: ٥٠٧.

(٢) ابن تيمية، "الاستقامة"، ١: ٣٣٣-٣٣٤.

وقد قال الله تعالى: ﴿وَٱقۡصِدۡ فِي مَشۡيِكَ وَٱغۡضُضۡ مِن صَوۡتِكَۚ إِنَّ أَنكَرَ ٱلۡأَصۡوَٰتِ لَصَوۡتُ ٱلۡحَمِيرِ﴾ [لقمان:١٩] فأمره تعالى أن يغض من صوته كما أمر أهل الإيمان أن يغضوا من أبصارهم، وكما أمره ﷻ أن يقصد في مشيه، وذلك كله فيما يكون باختياره، لا مدخل للذة الصوت، وعدم لذته في ذلك(١).

المطلب الثالث: حرمته ﷺ ميتا كحرمته حيا

من المسائل العقدية المستفادة من الآية أن رفع الصوت ومناداته عند قبره، من خلف الحجرات، لا ينقطع ذم فاعله بعد موته، فإن القاعدة: أن حرمة النبي عليه أزكى صلاة وتسليم ثابتة له حيا وميتا، فيحرم رفع الصوت عليه حيا وميتا.

وقد ثبت في ذلك بعض الآثار عن السلف والأئمة:

منها: ما رواه السائب بن يزيد قال: كنت نائمًا في المسجد فحصبني رجل، فنظرت فإذا هو عمر بن الخطاب ﷺ، فقال: «**اذهب فائتني بهذين**»، فجئته بهما فقال: «**ممن أنتما، أو من أين أنتما؟**» قالا: من أهل الطائف، قال: «**لو كنتما من أهل المدينة لأوجعتكما، ترفعان أصواتكما في مسجد رسول الله ﷺ!**»(٢).

ولعل عمر ﷺ قد استفاد مما وقع له زمن النبي ﷺ؛ حيث ثبت عن ابن أبي مليكة، قال: كاد الخيران أن يهلكا أبو بكر وعمر ﷺ، رفعا أصواتهما عند النبي ﷺ حين قدم عليه ركب بني تميم، فأشار أحدهما بالأقرع بن حابس أخي بني مجاشع، وأشار الآخر برجل آخر –قال نافع لا أحفظ اسمه– فقال أبو بكر لعمر: «**ما أردت إلا خلافي**»، قال: «**ما أردت خلافك**». فارتفعت أصواتهما في ذلك، فأنزل الله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرۡفَعُوٓاْ أَصۡوَٰتَكُمۡ﴾ [الحجرات:٢] الآية. قال ابن الزبير: «**فما كان**

---

(١) انظر: "المصدر السابق"، ١: ٣٣٤. –بتصرف يسير–.

(٢) أخرجه البخاري برقم (٤٧٠).

عمر يسمع رسول الله ﷺ بعد هذه الآية حتى يستفهمه»، ولم يذكر ذلك عن أبيه يعني أبا بكر»(١).

وعن عبيد الليثي قال: لما قبض النبي ﷺ اختلف أصحابه في دفنه، فمنهم من قال: ادفنوه في البقيع، ومنهم من قال: ادفنوه في مقابر أصحابه. فقال أبو بكر ﷺ: لا ينبغي رفع الصوت على نبي حيّا ولا ميّتا؛ فقال علي بن أبي طالب ﷺ: أبو بكر مؤتمن على ما جاء به. فقال أبو بكر ﷺ: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ما من نبي يموت إلا دفن في موضعه**». فدفنوا رسول الله ﷺ في موضعه(٢).

ومما يستأنس به: ما روي عن عائشة ﷺ أنها كانت تسمع صوت الوتد يوتد والمسمار يضرب في بعض الدور المحيطة بمسجد النبي ﷺ، فترسل إليهم: «**لا تؤذوا رسول الله ﷺ**»، قالوا: وما عمل علي بن أبي طالب ﷺ مصراعي داره إلا بالمناصع توقيًا لذلك(٣).

وروى مالك بلاغا: أن عمر بن الخطاب ﷺ بنى رحبة في ناحية المسجد تسمى البُطيحاء وقال: «**من كان يريد أن يلغط أو ينشد شعرًا أو يرفع صوته**

---

(١) أخرجه البخاري برقم (٤٨٤٥).

(٢) أخرجه الترمذي في "سننه" (١٠١٨)، وأخرجه الحارث في "مسنده". ٢: ٨٨٥؛ ومحمد الآجري في "الشريعة". تحقيق الوليد بن محمد، (ط١، مؤسسة قرطبة، ١٤١٧هـ)، ٥: ٢٣٦٤. -واللفظ له- ؛ وذكره أحمد القسطلاني في "المواهب اللدنية". (ط٧، مصر: المطبعة الأميرية، ١٣٢٣هـ)، ٣: ٥٩٤. وصححه الألباني في "أحكام الجنائز". (ط٤، المكتب الإسلامي، ١٤٠٦هـ)، ١: ١٣٧.

(٣) أخرجه محمد ابن النجار في "الدرة الثمينة". تحقيق حسين شكري، (دار الأرقم)، ١٣٩؛ وعبد الصمد الدمشقي في "إتحاف الزائر". تحقيق حسين شكري، (ط١، دار الأرقم)، ١١٥.

فليخرج إلى هذه الرحبة»(١).

وقد قرر هذه القاعدة أهل العلم قديما وحديثا، **ونقلوا حرمة رفع الصوت على النبي ﷺ مطلقا: حيا وميتا.**

من ذلك قول الزرقاني رَحِمَهُ اللَّهُ: (والظرف: أي (بينكم) متعلق بـ: (تجعلوا) لا حال من الرسول، لأنه يوهم أنه لا يحرم نداؤه باسمه بعد وفاته مع أن الحرمة ثابتة مطلقًا)(٢).

وقال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: (وقال العلماء: يكره -أي: يحرم- رفع الصوت عند قبره ﷺ كما كان يكره في حياته عليه الصلاة والسلام، لأنه محترم حيّا، وفي قبره صلوات الله وسلامه عليه دائما)(٣).

مسائل:

المسألة الأولى: رفع الصوت بالعلم والذكر:

اختلف العلماء في رفع الصوت بالعلم، والذكر في المسجد النبوي على قولين مشهورين(٤):

---

(١) أخرجه مالك في "الموطأ". تحقيق محمد مصطفى الأعظمي، (ط١، الإمارات: مؤسسة زايد، ١٤٢٥هـ)، ٢: ٢٤٤؛ وأسنده أحمد ابن الأعرابي في "معجمه". تحقيق عبد المحسن الحسيني، (ط١، السعودية: دار ابن الجوزي، ١٤١٨هـ)، ١: ٣٥٢.

(٢) محمد الزرقاني، "شرحه على المواهب اللدنية". (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٧هـ)، ٧: ٢٥٣.

(٣) إسماعيل ابن كثير، "تفسير القرآن". (بيروت: دار الكتب العلمية)، ٧: ٣٤٣.

(٤) انظر: علي ابن بطال، "شرح صحيح البخاري". تحقيق أبي تميم، (ط٢، السعودية: مكتبة الرشد، ١٤٢٣هـ)، ٢: ١١٩؛ وسليمان الباجي، "المنتقى شرح الموطأ". (ط١، مصر: مطبعة السعادة، ١٣٣٢هـ)، ١: ٣١٢.

القول الأول: أنه لا يرفع الصوت بالعلم، ولا في غير العلم، ويشتد النهي في المسجد النبوي، وهذا مذهب الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ في المشهور عنه: وهو كراهة ذلك مطلقا(١)، وقد استدل بالنص من القرآن، وبأثر عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ السابق، وبعمل الناس في المدينة.

سئلَ مالكٌ عنْ رفعِ الصّوتِ في المسجدِ في العلمِ وغيرِهِ قالَ: «**لا خيرَ في ذلكَ في العلمِ ولا في غيرِهِ، لقدْ أدركتُ النّاسَ قديما يعيبونَ ذلكَ على منْ يكونُ في مجلسِهِ، ومنْ كانَ يكونُ في ذلكَ مسجدهُ كانَ يتعذّرُ منهُ، وأنا أكرهُ ذلكَ ولا أرى فيهِ خيرًا**»(٢).

قال القاضي عياض رَحِمَهُ اللَّهُ: (ولما كثر على مالك الناس قيل له: لو جعلت مستمليًا يسمعهم، فقال: قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرۡفَعُوٓاْ أَصۡوَٰتَكُمۡ فَوۡقَ صَوۡتِ ٱلنَّبِيِّ﴾ [الحجرات:٢]، وحرمته حيًّا وميتًا سواء) (٣).

القول الثاني: وهو جواز رفع الصوت في المسجد، سواء كان بالعلم، أو بغير العلم، وهو مذهب أبي حنيفة وأصحابه، ورأي محمد بن مسلمة(٤) من .....

---

(١) مما ينبه إليه أن أهل العلم ينقلون الخلاف في عموم المساجد، عند شرحهم لأثر عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، إلا أن من رأى كراهة ذلك، فإنه يرى كراهته في مسجد رسول الله ﷺ أشد من غيره من المساجد.

(٢) أخرجه يوسف ابن عبد البر في "جامع بيان العلم وفضله". تحقيق: مصطفى العلوي، (المغرب: وزارة الأوقاف، ١٣٨٧هـ)، ١: ٥٥٤.

(٣) القاضي عياض، "الشفا بتعريف حقوق المصطفى". (بيروت: دار الفكر، ١٤٠٩هـ)، ٢: ٤٣.

(٤) هو أبو هشام المخزومي، محمد بن مسلمة بن محمد (ت ٢١٠هـ)، كان من أصحاب مالك، وروى عنه، وروى عنه أبو زرعة وغيره.

المالكية(١).

عن سفيان بن عيينة رَحِمَهُ اللَّهُ قال: مررت بأبي حنيفة وهو مع أصحابه في المسجد، وقد ارتفعت أصواتهم، فقلت: يا أبا حنيفة، هذا في المسجد والصوت لا ينبغي أن يرفع فيه، فقال: دعهم، فإنهم لا يفهمون إلا بهذا(٢).

وذكر محمد بن مسلمة أنه لا بأس برفع الصوت في المسجد في الخبر يخبرونه، والخصومة تكون بينهم، ولا بأس بالأحداث التي تكون بين الناس فيه من الشيء يعطونه، وما يحتاجون إليه؛ لأن المسجد مجتمع للناس، فلابد لهم مما يحتاجون إليه من ذلك(٣)، وهذا مبني على جواز القضاء في المساجد.

والذي يظهر رجحانه –والله أعلم– هو التفصيل؛ حيث يقال: إن رفع الأصوات في المسجد على وجهين:

أحدهما: أن يكون بذكر الله تعالى، وتلاوة القرآن، والوعظ، وتعلم العلم وتعليمه، فما كان من ذلك لحاجة عموم عمّار المسجد إليه، مثل الأذان والإقامة، وتلاوة الإمام في الصلوات التي يجهر فيها بالقراءة، فهذا كله حسن مأمور به، لأن نبينا عليه الصلاة والسلام «**كان إذا خطب علا صوته واشتد غضبه كأنه منذر جيش**»(٤)، وكان إذا قرأ في الصلاة بالناس تسمع تلاوته خارج المسجد، وكان بلال

---

(١) انظر: ابن عبد البر، "جامع بيان العلم وفضله"، ١: ٥٥٤-٥٥٥؛ وابن بطال، "شرح صحيح البخاري"، ٢: ١١٩-١٢٠؛ وعبد الرحمن ابن رجب، "فتح الباري". (ط١، المدينة النبوية: مكتبة الغرباء، ١٤١٧هـ)، ٣: ٣٩٩.

(٢) نقلا من "شرح صحيح البخاري" لابن بطال، ٢: ١٢٠.

(٣) أخرجه ابن عبد البر في "جامع بيان العلم وفضله"، ١: ٥٥٥.

(٤) أخرجه ابن ماجه: (٤٥-أبواب السنة)، وصححه الألباني في "صحيح الترغيب والترهيب" ١: ١٢٨.

ﷺ يؤذن بين يديه ويقيم في يوم الجمعة في المسجد، وغير ذلك، إلا أنه لابد من مراعاة الآتي:

أ- أنه يكره أن يزيد في رفع صوته بالعلم زائدا على الحاجة، أو رفعه في الخطب والمواعظ زائدا على حاجة إسماع الحاضرين، تأدبا مع النبي ﷺ؛ كما لو كان حيا.

ب-وأما ما لا حاجة إلى رفع الصوت به، فإن كان فيه أذى للغير ممن يشتغل بالعبادات كمن يصلي لنفسه ويجهر بقراءته، حتى يغلط من يقرأ إلى جانبه ممن يصلي، فإنه منهي عنه.

الثاني: الجهر بالصوت بالخصومة ونحوها من أمور الدنيا، فهذا هو الذي نهى عنه عمر وغيره من الصحابة، ويشبه إنشاد الضالة في المسجد، وقد ورد الزجر عنه(١).

وأشد منه كراهة رفع الصوت بالخصام بالباطل في أمور الدين؛ فإن الله ذم الجدال في الله بغير علم، والجدال بالباطل، فإذا وقع ذلك في المسجد ورفعت الأصوات به تضاعف قبحه وتحريمه(٢).

❁ المسألة الثانية: رفع الآراء فوق السنة، ورفع الأصوات عند قراءتها:

رَدّ سُنَّتِه ﷺ، وتقديم الآراء عليها، ورفع الصوت عند قراءة الأحاديث، قد ألحقه بعض أهل العلم بما تقدم قياسا، فقالوا: يحرم رفع الصوت فوق أحاديثه ﷺ عند تلاوتها وقراءتها، كما يحرم الإعراض عنها، وردّها، وأن ذلك من باب أولى.

ومن هؤلاء أبو بكر ابن العربي؛ حيث قرر رَحِمَهُ اللَّهُ أن حرمة رسول الله ﷺ ميتا كحرمته حيا، وسنته المأثورة بعد موته ﷺ في الرفعة مثل كلامه المسموع من لفظه في

---

(١) أخرجه أبو داود: (٤٧٣-كتاب الصلاة)، وابن ماجه: (٧٦٦-أبواب المساجد).

(٢) انظر: ابن رجب، "فتح الباري"، ٣: ٣٩٩.

حياته، فإذا قرئت سنته وجب على كل حاضر أن لا يرفع صوته عليها، ولا يعرض عنها، كما كان يلزمه ذلك في مجلسه ﷺ عند تلفظه به في حياته.

وذكر أن الله تعالى قد نبه على دوام الحرمة المذكورة على مرور الأزمنة كما في قوله جل وعلا: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف:٢٠٤]، وكلام النبي ﷺ وسنته من الوحي، وله من الحرمة مثل ما للقرآن إلا معاني مستثناة(١).

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: (فإذا كان سبحانه قد نهى عن التقديم بين يديه فأي تقدم أبلغ من تقديم عقله على ما جاء به، قال غير واحد من السلف: ولا تقولوا حتى يقول ولا تفعلوا حتى يأمر. ومعلوم قطعا أن من قدم عقله أو عقل غيره على ما جاء به فهو أعصى الناس لهذا النبي وأشدهم تقدما بين يديه، وإذا كان سبحانه قد نهاهم أن يرفعوا أصواتهم فوق صوته فكيف برفع معقولاتهم فوق كلامه وما جاء به؟! ومن المعلوم قطعا أنه لم يكن يفعل هذا في عهده إلا الكفار والمنافقون، فهم الذين حكى الله سبحانه عنهم معارضة ما جاء به بعقولهم وآرائهم، وصارت تلك المعارضة ميراثا في أشباههم كما حكى الله عن المشركين معارضة شرعه وأمره بقضائه وقدره، وورثهم في هذه المعارضة طائفتان إحداهما إخوانهم المباحية الذين خلعوا ربقة الشريعة من أعناقهم ودانوا بالقدر)(٢).

❁المسألة الثالثة: ثبوت الحجة على من يدعو غير الله تعالى:

تقدم في المسألة السابقة تقرير ثبوت حرمة النبي ﷺ حيا وميتا، وأنه يحرم رفع

---

(١) انظر: محمد ابن العربي، "أحكام القرآن". (ط٣، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ)، ٤: ١٧٠٧.

(٢) محمد ابن القيم، "الصواعق المرسلة". تحقيق علي الدخيل الله، (ط١، السعودية: دار العاصمة، ١٤٠٨هـ)، ٣: ٩٩٧.

الصوت عليه في الحياة وبعد الممات، وهذا فيه أبلغ الحجة على الذين يجوزون دعاء النبي ﷺ ومناداته عند قبره، والمجيء إليه، بدعوى الاستشفاع به، والتوسل به؛ ونحو ذلك، مستدلين بقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٦٤](١).

وثبوت الحجة عليهم: أنه لو صح الاستدلال بهذه الآية على قولهم، (لصح بالأولى الاستدلال بالآية الواقعة في سورة الحجرات: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٤﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُواْ حَتَّىٰ تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحجرات: ٤-٥]، على عدم كون زيارة القبر المعهودة في زماننا قربة الذي هو نقيض مطلوب صاحب الرسالة، فإن الآية دلت على ذم نداء النبي ﷺ من وراء الحجرات، وهذا لا ينقطع بموته ﷺ تعظيمًا له كما قال الخصم في تقرير الآية بل هو أولى، فإن النداء من وراء الحجرات بعد الموت بـ: يا رسول الله وغيره من الألفاظ فرد من أفراد نداء النبي ﷺ من وراء الحجرات بلا ريب ولا شبهة، بخلاف المجيء إلى قبره ﷺ، فإن كونه فردًا من أفراد المجيء إلى النبي ﷺ فاسد كما تقدم، ودلت أيضًا على تعليق ثبوت الخيرية لهم بالصبر على النداء من وراء الحجرات، والآية الكريمة وإن وردت في قوم معينين في حال الحياة تعم بعموم العلة كل من وجد فيه ذلك الوصف في حال الحياة وبعد الممات كما قرر الخصم في الآية، بل عمومه أولى بالنسبة إلى الآية التي استدل بها الخصم، فإن في هذه الآية ﴿ٱلَّذِينَ﴾ لفظ موصول وهو من الألفاظ العامة، بخلاف الآية المتقدمة فإن فيها ضميرًا وهو ليس من العموم في شيء، ولذلك فهم العلماء منها العموم للمنادين)(٢).

(١) انظر: الطبري، "جامع البيان"، ٢١: ٣٤٨.

(٢) انظر: محمد السهسواني، "صيانة الإنسان". (ط٣، المطبعة السلفية)، ٣٦.

المطلب الرابع: الاشتراك في الأسماء والصفات لا يقتضي المماثلة

قاعدة الشريعة في باب الأسماء والصفات: أن الاشتراك في الأسماء والصفات لا يقتضي ولا يلزم منه المماثلة بين الخالق والمخلوق، وقد ورد في الشرع الكريم أسماء وصفات وأفعال كثيرة أطلقت على الخالق جل وعلا، وأطلقت على المخلوق.

والأسماء والصفات والأفعال التي أضيفت للخالق تختص به ﷻ لا يماثله فيها أحد، لأن الإضافة تقتضي التخصيص، فهي تليق بجلاله، وعظمة سلطانه، فهو ﷻ المتصف بصفات الكمال، المنزه عن صفات النقص.

وما أضيف للمخلوق منها فإنها تختص بهم، وتليق بضعفهم ونقصهم، لأن المخلوق كان معدوما، ومآله الفناء والزوال في هذه الدنيا، ثم يبعث يوم القيامة، إما إلى جنة، وإما إلى نار.

ومما أطلق على الخالق والمخلوق: صفة المناداة، فقد ورد في كتاب الله تعالى، وفي السنة إطلاق صفة النداء على الرب جل وعلا:

من ذلك: قوله تعالى: ﴿وَنَادَىٰهُمَا رَبُّهُمَآ﴾ [الأعراف:٢٢]، وقوله تعالى: ﴿وَنَـٰدَيْنَـٰهُ مِن جَانِبِ ٱلطُّورِ ٱلْأَيْمَنِ وَقَرَّبْنَـٰهُ نَجِيًّا﴾ [مريم: ٥٢]، وقوله جل وعلا: ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ﴾[القصص: ٦٢]، وغير ذلك كثير.

ووردت صفة المناداة مضافة إلى المخلوق: كما في قوله سبحانه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [الحجرات:٤].

وليس مناداة الرب تعالى لخلقه كمناداة الخلق لغيرهم(١)، فالنداء المضاف إلى الرب تعالى يقتضي اختصاصه به جل وعلا، فهو نداء يليق به جل وعلا، من غير تمثيل ولا تشبيه.

---

(١) انظر: أحمد ابن تيمية، "مجموع الفتاوى". جمع عبد الرحمن بن قاسم، (المدينة المنورة: مجمع الملك فهد، ١٤٢٤هـ)، ٣: ١٤.

وأما نداء المخلوق فهو يليق به وبضعفه ونقصه، فإذا نادى غيره، فلا يملك أن يصل صوته إلى غيره، فقد يسمعه، وقد لا يسمعه، فإن الرب تعالى قادر على تعطيله جل وعلا.

وكذلك إذا نادى غيره، فهو لا أنه يصل إلا إلى القريب، وأما البعيد فلا يصله، ولهذا جاء في وصف نداء الرب تعالى: أن يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب.

ونداء الرب تعالى من الصفات الاختيارية، فهو متعلق بمشيئته وقدرته، فهو ينادي ﷻ متى شاء، كيف شاء، فنادى موسى عليه السلام لما جاء إلى الشجرة، وينادي عباده يوم القيامة.

فعن عبد الله بن أنيس رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «**يحشر الله العباد، فيناديهم بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب: أنا الملك، أنا الدّيّان**»(١).

المطلب الخامس: الفرق بين مناداة الرسول باسمه، والإخبار عنه

تقدم بيان صفة من صفات الأعراب المذمومة، وهي رفع الصوت الرفع المنكر، وكيف وقع الذم عليهم بسبب ذلك، لأنه مما يؤذن بعدم توقير النبي ﷺ وتعظيمه، ومما يستفاد من الآية مع سبب نزولها فائدة عقدية تتعلق بالفرق بين النداء والإخبار.

وهو أنه لا يجوز نداء النبي ﷺ باسمه مجردا، كأن يقال: يا محمد، أو يا أحمد، وإنما الواجب هو نداؤه باسم الرسالة، أو النبوة؛ كأن يقال: يا رسول الله، أو نبي الله.

وهذا بخلاف الإخبار عنه فيجوز الإخبار عنه باسمه مجردا، كأن يخبر عنه باسم

---

(١) أخرجه البخاري معلقا في "صحيحه"، ٩: ١٤١؛ وأوصله الحافظ ابن حجر في "تغليق التعليق". تحقيق: محمد القزقي، (ط١، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٥هـ)، ٥: ٣٥٣-٣٥٥؛ وقد أسنده البخاري في كتابه "الأدب المفرد". تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، (ط٢، القاهرة: المطبعة السلفية، ١٣٧٩هـ)، برقم (٩٧٠)؛ وحسنه الألباني كما في "صحيح الأدب المفرد". (ط٤، دار الصديق، ١٤١٨هـ)، ٣٧١.

محمد، أو أحمد، ونحوه، وذلك لدلالة النصوص الشرعية على التفريق بين البابين، وتظهر من خلال الأوجه التالية:

❁ أحدها: دلالة النصوص الشرعية على حرمة ندائه باسمه مجردا:

١-منها: آية الحجرات -موضوع البحث؛ حيث ورد في سبب نزولها أن أولئك الأعراب جمعوا بين صفتين ذميمتين: إحداهما: رفع الصوت بمناداة رسول الله ﷺ من وراء الحجرات. والثانية: نداؤهم النبي ﷺ باسمه مجردا، بقولهم: (يا محمد).

فعنْ زيدِ بنِ أرقمَ قالَ: جاءَ أناسٌ منَ العربِ إلى النّبيِّ ﷺ، فقالَ بعضهمْ لبعضٍ: انطلقوا بنا إلى هذا الرّجلِ، فإنْ يكنْ نبيّا فنحنُ أسعدُ النّاسِ بهِ، وإنْ يكنْ ملكا نعشْ في جناحهِ؛ قالَ: فأتيتُ النّبيَّ ﷺ، فأخبرتهُ بذلكَ قالَ: ثمَّ جاءوا إلى حجرِ النّبيِّ ﷺ، فجعلوا ينادونهُ: يا محمّدُ، فأنزلَ اللهُ على نبيّهِ ﷺ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [الحجرات:٤]، قالَ: فأخذَ نبيُّ اللهِ بأذني فمدّها، فجعلَ يقولُ: «**قدْ صدّقَ اللهُ قولكَ يا زيدُ، قدْ صدّقَ اللهُ قولكَ يا زيدُ**»(١).

وهذه طريقة الأعراب غالبا، وأهل البادية، مناداته ﷺ باسمه مجردا، ومما ورد في ذلك ما رواه أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أنه قَالَ: نُهِينَا أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ، فَكَانَ يُعْجِبُنَا أَنْ يَجِيءَ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ الْعَاقِلُ، فَيَسْأَلَهُ، وَنَحْنُ نَسْمَعُ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أهل البادية، فقال: يا محمد، أتانا رسولك فزعم لنا أنك تزعم أن الله أرسلك، قال: «**صدق**»(٢).

وقد ذكر الحافظ النووي رَحِمَهُ اللهُ: أن قوله: (فقال: يا محمد) على قول العلماء: لعله كان قبل النهي عن مخاطبته باسمه قبل نزول قول الرب تعالى: ﴿لَّا تَجْعَلُوا۟ دُعَآءَ

(١) أخرجه الطبري في "جامع البيان"، ٢١: ٣٤٥.

(٢) المصدر نفسه، والصفحة نفسها.

﴿ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا﴾ [النور:٦٣]، -على أحد القولين-: لا تقولوا: يا محمد، بل قولوا: يا نبي الله، يا رسول الله، ويحتمل أن يكون بعد نزول الآية ولم تبلغ الآية هذا القائل(١).

وقد يقال: إنه قد علم ذلك، وبلغه العلم فيها، لكن غلبت عليه صفة الأعراب، وهي الجهل بدين الله تعالى، وعدم المبادرة للتفقه في دين الله تعالى، والإعراض عن التعلم والامتثال؛ ولهذا قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [الحجرات:٤]، فوصفهم بعدم العقل؛ والمعنى: كان فيهم من إذا علم يعقل ويعلم، وكان فيهم من لا يعقل ولا يعلم وإن علم(٢).

ويؤيد هذا ما جاء في أوصافهم، قوله تعالى: ﴿ٱلْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا۟ حُدُودَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ﴾ [التوبة:٩٧]، والمعنى: أَجْدَرُ بترك العلم، يقال: أنت جدير أن تفعل كذا، وبأن تفعل كذا، كما يقال: أنت خليق أن تفعل، أي: هذا الفعل ميسَّر فيك(٣).

٢-ومنها: قوله تعالى: ﴿لَّا تَجْعَلُوا۟ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا﴾ [النور:٦٣]، والمعنى -على القول المشهور-: لا تجعلوا دعاءكم ونداءكم للرسول ﷺ كما ينادي بعضكم بعضا باسمه المجرد، ورفع الصوت به، والنداء وراء الحجرات، فنهاهم الله أن ينادوا رسوله ﷺ بـ: يا محمد، أو يا أحمد، أو يا ابن عبد الله، بل الأدب معه ﷺ أن ينادوه: بـ: يا رسول الله، ويا نبي الله، مع خفض الصوت

---

(١) انظر: النووي، "شرحه على مسلم"، ١: ١٧٠.

(٢) انظر: السمعاني، "تفسير القرآن"، ٥: ٢١٦.

(٣) انظر: إبراهيم الزجاج، "معاني القرآن". تحقيق عبد الجليل شلبي، (ط١، بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٨هـ)، ٢: ٤٦٥.

احتراما وتوقيرا له، وتبجيلا وتواضعا له(١).

قال مجاهد رَحِمَهُ اللَّهُ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَّا تَجْعَلُوا۟ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا﴾ [النور:٦٣] قال: (أمرهم أن يقولوا: يا رسول الله. في لين وتواضع، ولا يقولوا: يا محمد. في تجهم)(٢).

وقال مقاتل رَحِمَهُ اللَّهُ: (لا تدعوا النبي ﷺ باسمه: يا محمد، ويا ابن عبد الله. إذا كلمتموه، كما يدعو بعضكم بعضا باسمه: يا فلان، ويا ابن فلان، ولكن عظموه وشرفوه ﷺ، وقولوا: يا رسول الله، يا نبي الله ﷺ)(٣).

❁ثانيا: دلالة النصوص الشرعية على التفريق بين ندائه والإخبار عنه:

وردت نصوص شرعية خاطب الله تعالى فيها رسوله ﷺ باسم الرسالة، واسم النبوة، ونحو ذلك، كالمدثر، والمزمل، وذلك في حالة النداء، وأما في حالة الإخبار فقد وردت نصوص ورد فيها اسمه مجردا، كاسم محمد، وأحمد، ﷺ.

فمن الأول: قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِى

---

(١) انظر: الزجاج، "معاني القرآن"، ٤: ٥٥؛ والسمعاني، "تفسير القرآن"، ٣: ٥٥٤؛ وابن أبي يعلى محمد، "الاعتقاد". تحقيق محمد الخميس، (ط١، دار أطلس الخضراء، ١٤٢٣هـ)، ٤١؛ وابن كثير، "تفسير القرآن"، ٦: ٨١؛ وعبد الرحمن السعدي، "تيسير الكريم المنان". تحقيق عبد الرحمن اللويحق، (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ)، ٥٧٦؛ ومحمد الشنقيطي، "أضواء البيان". (بيروت: دار الفكر، ١٤١٥هـ)، ٥: ٥٥٧.

(٢) مجاهد بن جبر، "تفسير القرآن". تحقيق محمد أبو النيل، (ط١، مصر: دار الفكر الإسلامي، ١٤١٠هـ)، ٤٩٥.

(٣) مقاتل البلخي، "تفسير القرآن". تحقيق عبد الله شحاتة، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث، ١٤٢٣هـ)، ٣: ٢١١.

﴿ٱلْكُفْرِ﴾ [المائدة:٤١]، وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ [المائدة: ٦٧]، وقوله جل وعلا: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٤﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَى ٱلْقِتَالِ﴾ [الأنفال: ٦٤-٦٥]، وفي غيرها من المواضع.

ومن الثاني: قوله تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ﴾ [آل عمران:١٤٤]، وقوله تعالى: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ﴾ [الفتح:٢٩]، وقوله تعالى: ﴿وَمُبَشِّرًۢا بِرَسُولٍ يَأْتِى مِنۢ بَعْدِى ٱسْمُهُۥٓ أَحْمَدُ﴾ [الصف:٦]، وغيرها من المواضع.

فالشاهد هاهنا: أن الله ﷻ لم يخاطب محمدا إلا بنعت التشريف: كالرسول، والنبي، والمزمل، والمدثر؛ مع أنه قد يذكر باسمه في مقام الإخبار عنه، ففرق الرب ﷻ بين مقامي الخطاب، وأمرنا بالتفريق بينهما(١).

قال ابن عثيمين رحمه الله -عند شرحه لقول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «**من أراد أن ينظر إلى وصية محمد ﷺ**...» الحديث(٢)-: (وهذا التعبير من ابن مسعود يدل على جواز مثله، مثل: قال محمد رسول الله ﷺ، ووصية محمد ﷺ، ولا ينافي قوله تعالى: ﴿لَّا تَجْعَلُوا۟ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا﴾ [النور:٦٣]؛ لأن دعاء الرسول هنا أي: مناداته، فلا تقولوا عند المناداة: يا محمد، ولكن قولوا: يا رسول الله، أما الخبر، فهو أوسع من باب الطلب، ولهذا يجوز أن تقول: أنا تابع لمحمد ﷺ، أو اللهم صل على محمد، وما أشبه ذلك)(٣).

وهو في هذا المقام ليس كسائر الأنبياء والمرسلين، فقد خاطب الله تعالى سائر

---

(١) انظر: ابن تيمية، "مجموع الفتاوى"، ٦: ١٤٢-١٤٣.

(٢) أخرجه الترمذي برقم (٣٠٧٠)، وقال: حديث حسن غريب.

(٣) محمد العثيمين، "القول المفيد". (ط٢، السعودية: دار ابن الجوزي، ١٤٢٤هـ)، ١: ٤٤.

الأنبياء والمرسلين بأسمائهم مجردة، كما قال تعالى: ﴿يَٰٓـَٔادَمُ﴾ ﴿يَٰنُوحُ﴾ ﴿يَٰٓإِبۡرَٰهِيمُ﴾ ﴿يَٰمُوسَىٰٓ﴾ ﴿يَٰعِيسَىٰٓ﴾، فعظمه وشرفه على سائر أنبيائه عليهم أفضل الصلاة والسلام(١).

وقد ذكر ذلك من فضائله ﷺ على سائر الأنبياء؛ من ذلك ما ذكره الزرقاني رَحِمَهُ اللَّهُ: (أن الله خاطب جميع الأنبياء بأسمائهم في القرآن، فقال: ﴿يَٰٓـَٔادَمُ﴾ ﴿يَٰنُوحُ﴾ ﴿يَٰٓإِبۡرَٰهِيمُ﴾ ﴿يَٰدَاوُۥدُ﴾، ﴿يَٰزَكَرِيَّآ﴾، ﴿يَٰيَحۡيَىٰ﴾، ﴿يَٰعِيسَىٰٓ﴾، ولم يخاطبه هو إلا بـ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ﴾ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ﴾ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُزَّمِّلُ﴾ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُدَّثِّرُ﴾)(٢).

❁ ثالثا: من جهة العقل:

فإن المعتاد في العقول إذا خاطبوا الأكابر من الأمراء والرؤساء، والمشايخ والعلماء، أن لا يخاطبوهم إلا باسم حسن؛ وإن كان أحدهم في حال الخبر يقال: هو إنسان وحيوان ناطق وجسم، ومحدَث ومخلوق، ومصنوع ومربوب، وابن أنثى، ويشرب الشراب، ويأكل الطعام(٣).

وأما ما ورد في حديث جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ المشهور، وقوله: «**يا محمد، أخبرني عن الإسلام**...» الحديث(٤)، فقد ذكر بعض أهل العلم: أنه أراد بذلك التعمية فصنع صنيع الأعراب(٥).

---

(١) انظر: ابن أبي يعلى، "الاعتقاد"، ٤١؛ وابن تيمية، "مجموع الفتاوى"، ٦: ١٤٢-١٤٣.

(٢) الزرقاني، "شرحه على المواهب اللدنية"، ٧: ٢٥٣.

(٣) انظر: "المصدر نفسه"، ٧: ٢٣٨-٢٣٩.

(٤) أخرجه البخاري برقم (٥٠)، ومسلم برقم (٨).

(٥) انظر: ابن حجر، "فتح الباري" ١: ١١٧.

المطلب السادس: الفرق بين الإيمان والإسلام

هذه المسألة لها تعلق بما سبقها، وهي مبنية عليها؛ حيث إن آية الأعراب تجاذبتها أقوال متعددة في حقيقة الفرق بين الإسلام والإيمان، أشهرها ثلاثة: قولان لأهل السنة، والثالث للمخالفين:

❁**القول الأول:** أن بينهما فرقا، وأنهما اسمان لمعنيين مختلفين، فحقيقة الإسلام غير حقيقة الإيمان، وقال بهذا القول جمهور أهل السنة، وقد تنوعت عباراتهم في صفة الفرق بينهما:

١-أن الإسلام والإيمان إذا افترقا اجتمعا، وإذا اجتمعا افترقا، فإذا اجتمعا كان حقيقة الإسلام: هو الأمور الظاهرة، كالصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، وغيرها، وأما الإيمان: فهو الأمور الباطنة، كأركان الإيمان الستة القلبية، وغيرها(١).

واستدلوا بقوله تعالى: ﴿قَالَتِ ٱلۡأَعۡرَابُ ءَامَنَّاۖ قُل لَّمۡ تُؤۡمِنُواْ وَلَٰكِن قُولُوٓاْ أَسۡلَمۡنَا وَلَمَّا يَدۡخُلِ ٱلۡإِيمَٰنُ فِي قُلُوبِكُمۡۖ﴾ [الحجرات: ١٤].

ووجه الشاهد منها: أن هؤلاء الأعراب قد وصفوا بالإسلام دون الإيمان، فليسوا كفارا في الباطن، فمعهم بعض الإسلام المقبول، وأما الإيمان المنفي عنهم فهو مثل الإيمان المنفي عن مرتكبي الكبائر من أهل القبلة الذين لا يخلدون في النَّار، وهذا قول جمهور السلف والخلف(٢).

٢-أن الإسلام أوسع من الإيمان، أي: الإسلام عام يثبت به الاسم بالتوحيد، والخروج من الكفر، والإيمان خاص يثبت الاسم به بالعمل بالتوحيد، ودوروا دائرتين،

---

(١) انظر: أحمد الإسماعيلي، "اعتقاد أئمة الحديث". تحقيق محمد الخميس، (ط١، الرياض: دار العاصمة، ١٤١٢هـ)، ٦٧؛ وابن حزم، "الفصل". تحقيق عبد الرحمن عميرة، (ط٢، بيروت: دار الجيل، ١٤١٦هـ)، ٣: ١٢٥؛ وابن تيمية، "مجموع الفتاوى"، ٧: ٢٥٩.

(٢) انظر: ابن تيمية، "مجموع الفتاوى"، ٧: ٢٥٩.

دائرة للإسلام، وبداخلها دائرة للإيمان، فمن زنا عندهم مثلا خرج من دائرة الإيمان إلى دائرة الإسلام، ولم يخرج من الإسلام، وهو قول جماعة من السلف، كحماد بن زيد، وأبي جعفر محمد بن علي، وغيرهم (١).

واستدلوا بآية الحجرات، وقالوا بمثل قول أصحاب الوجه الأول، وهو أن هؤلاء الموصوفين بالإسلام دون الإيمان، قد لا يكونون كفارا في الباطن، بل معهم بعض الإسلام المقبول، ولهذا قالوا: الإسلام أوسع من الإيمان، وكل مؤمن مسلم، وليس كل مسلم مؤمنا، ودوروا الدائرتين كما سبق، فالمؤمن إذا زنا فإنه يخرج من الإيمان إلى الإسلام، ولا يخرجه من الإسلام إلا الكفر (٢).

فأهل هذا الوجه والذي قبلهم كلهم متفقون: على أن هؤلاء الأعراب مسلمون، وليسوا كفارا ولا منافقين، معهم أصل الإيمان، لكن لم يصلوا إلى درجة الكمال، ولم يكن معهم حقيقة الإيمان، فمعهم الإسلام الذي يثابون عليه، ويخرجهم من النفاق والكفر، وهذا مروي عن جماعة من السلف كالحسن البصري، وابن سيرين، وإبراهيم النخعي، وأبي جعفر الباقر؛ وهو قول حماد بن زيد، وأحمد بن حنبل، وسهل ابن عبد الله التستري، وأبي طالب المكي، وكثير من أهل الحديث وغيرهم، ورجحه ابن

---

(١) انظر: محمد المروزي، "تعظيم قدر الصلاة". تحقيق الفريوائي، (ط١، المدينة المنورة: مكتبة الدار، ١٤٠٦هـ)، ١: ٥٠٦؛ وأحمد ابن تيمية، "الإيمان الأوسط". تحقيق علي الزهراني، (ط١، السعودية: دار ابن الجوزي، ١٤٢٣هـ)، ٣١٠؛ وانظر من كتب أئمة السنة: عبد الله ابن الإمام أحمد، "السنة". تحقيق محمد القحطاني، (ط١، الدمام: دار ابن القيم، ١٤٠٦هـ)، ٣٠٠؛ وأحمد الخلال، "السنة". تحقيق عطية الزهراني، (ط١، الرياض: دار الراية، ١٤١٠هـ)، ٣: ٦٠٦؛ وهبة الله اللالكائي، "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة". تحقيق أحمد الغامدي، (ط٨، السعودية: دار طيبة، ١٤٢٣هـ)، ٢: ٨٩٥، رقم (١٤٩٩).

(٢) انظر: ابن تيمية، "الإيمان الأوسط"، ٣١٠-٣١١.

تيمية، وغيره(١).

❁**القول الثاني:** أن الإسلام والإيمان مترادفان، وأنهما اسمان لمعنى واحد، فليس بينهما فرق، فمسمى الإسلام هو مسمى الإيمان، ومسمى الإيمان هو مسمى الإسلام، وقال بهذا القول جماعة من أهل السنة، منهم: محمد بن عبد الله البخاري، ومحمد بن نصر المروزي، وغيرهما(٢).

وقالوا: إن هؤلاء الأعراب منافقون، مظهرون للإسلام، أي: يبطنون الكفر والنفاق، ويظهرون الإسلام، وأن هذا الإسلام: هو الاستسلام خوف السبي والقتل مثل إسلام المنافقين، وهو اختيار البخاري، ومحمد بن نصر المروزي وغيرهما(٣).

واستدلوا بأول الآية: وهي قوله: ﴿لَّمْ تُؤْمِنُواْ﴾، وقال: ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ فقالوا: إن الإيمان لم يدخل في قلوبهم، ومن لم يدخل الإيمان في قلبه فهو كافر(٤).

❁**القول الثالث:** قول جماعة من أئمة الأشاعرة، ومن وافقهم وهو: أن الإيمان خصلة من خصال الإسلام، وكل إيمان إسلام، وليس كل إسلام إيمانا،

---

(١) انظر: ابن تيمية، "مجموع الفتاوى"، ٧: ٢٣٨-٢٣٩.

(٢) انظر: المروزي، "تعظيم قدر الصلاة"، ٢: ٥٢٩؛ والإسماعيلي، "اعتقاد أئمة الحديث"، ٦٧؛ ويوسف ابن عبد البر، "التمهيد". تحقيق مصطفى العلوي، (المغرب: وزارة الأوقاف، ١٣٨٧هـ)، ٩: ٢٥٠؛ وابن حزم، "الفصل"، ٣: ١٢٦؛ وابن تيمية، "مجموع الفتاوى"، ٧: ٣٦٥-٣٦٦.

(٣) انظر: ابن تيمية، "مجموع الفتاوى"، ٧: ٢٣٨-٢٣٩؛ ومقاتل، "تفسير القرآن"، ٤: ٩٨.

(٤) انظر: المروزي، "تعظيم قدر الصلاة"، ٧: ٢٤٠؛ والإسماعيلي، "اعتقاد أئمة الحديث"، ٦٧-٦٨؛ وابن تيمية، "مجموع الفتاوى"، ٧: ٢٣٨-٢٣٩.

واستدلوا بقوله تعالى: ﴿قَالَتِ ٱلۡأَعۡرَابُ ءَامَنَّاۖ قُل لَّمۡ تُؤۡمِنُواْ وَلَٰكِن قُولُوٓاْ أَسۡلَمۡنَا﴾ قالوا: فنفى عنهم الإيمان، وأثبت لهم الإسلام وإنما أراد بما أثبته الانقياد والاستسلام(١).

قال أبو بكر الباقلاني -تحت باب القول في معنى الإسلام-: (فإن قالَ قائل: ما الإسلام عندكمْ؟ قيل لهُ: الإسلام هوَ الانقياد والاستسلام، وكل طاعة انقادَ العبد بها لربه تعالى واستسلم فيها لأمر، فهيَ إسلام، والإيمان خصلة من خصال الإسلام، وكل إيمان إسلام، وليسَ كل إسلام إيمانا، فإن قالَ: فلم قلتمْ ذلك وأن معنى الإسلام هوَ ما وصفتم؟ قيل لهُ: لأجل قوله تعالى: ﴿قَالَتِ ٱلۡأَعۡرَابُ ءَامَنَّاۖ قُل لَّمۡ تُؤۡمِنُواْ وَلَٰكِن قُولُوٓاْ أَسۡلَمۡنَا﴾، فنفى عنهم الإيمان وأثبت لهم الإسلام، وإنّما أرادَ بما أثبته الانقياد والاستسلام)(٢).

○ **الترجيح والمناقشة:** تكلم أهل العلم قديما وحديثا في هذه المسألة، وأطنبوا الكلام فيها، وفيما هو راجح ومرجوح، وليس القصد تفصيل القول الراجح بأدلته، وإنما القصد الإشارة إليه مع بعض أدلته، مع وجه الدلالة من آية الحجرات – محل البحث –، وما يتعلق بها من مسائل، ويظهر ذلك تحت الأوجه التالية:

○ **الوجه الأول:** القول الحق في الفرق بين الإسلام والإيمان أن بينهما فرقا، ووجه التفريق بينهما أنهما إذا افترقا اجتمعا، وإذا اجتمعا افترقا، أي: إذا اجتمعا افترقا في المعنى فيراد بالإسلام الأعمال الظاهرة، وبالإيمان الأمور الباطنة، وأما إذا افترقا فإنهما يجتمعان فيراد بالإسلام مجموع الأعمال الظاهرة والباطنة، وكذلك الإيمان، وهذا القول هو الذي يدل عليه الكتاب والسنة.

---

(١) انظر: محمد الباقلاني، "تمهيد الأوائل". تحقيق عماد الدين حيدر، (ط١، لبنان: مؤسسة الكتب، ١٤٠٧هـ)، ٣٩٠-٣٩٢؛ وابن تيمية، "مجموع الفتاوى"، ٧: ١٥٤.

(٢) الباقلاني، "تمهيد الأوائل"، ٣٩٢-٣٩٣.

ومن أدلة القرآن: آية الحجرات -محل البحث-؛ وهي قوله تعالى: ﴿قَالَتِ ٱلۡأَعۡرَابُ ءَامَنَّاۖ قُل لَّمۡ تُؤۡمِنُواْ وَلَٰكِن قُولُوٓاْ أَسۡلَمۡنَا وَلَمَّا يَدۡخُلِ ٱلۡإِيمَٰنُ فِي قُلُوبِكُمۡ﴾ [الحجرات:١٤]، ووجه الشاهد منها -كما تقدم-: أن هؤلاء الأعراب مسلمون، وليسوا كفارا ولا منافقين، معهم أصل الإيمان، لكن لم يصلوا إلى درجة الكمال، ولم يكن معهم حقيقة الإيمان، فمعهم إسلام يثابون عليه، ويخرجهم من الكفر والنفاق(١).

ومن السنة: حديث جبريل المشهور من رواية ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعا وفيه قوله -لما سأله عن الإسلام والإيمان-: «**الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت... والإيمان: أن تؤمن بالله، وملائكته وكتبه ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره**»(٢).

وحديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: «أن رسول الله ﷺ أعطى رهطا وسعد جالس، فترك رسول الله ﷺ رجلاً هو أعجبهم إليَّ، فقلت: يا رسول الله ما لك عن فلان؟ فوالله إني لأراه مؤمنًا. فقال: **أو مسلمًا**. فسكت قليلًا، ثمَّ غلبني ما أعلم منه، فعدت لمقالتي فقلت: ما لك عن فلان؟ فوالله إني لأراه مؤمنًا. فقال: أو مسلمًا. ثمَّ غلبني منه فعدت لمقالتي، وعاد رسول الله ﷺ. **ثمَّ قال: يا سعد إنِّي لأعطي الرجل، وغيره أحب إليَّ منه، خشية أن يكبه الله في النَّار**»(٣).

(١) انظر: ابن تيمية، "مجموع الفتاوى"، ٧: ٢٣٨-٢٣٩.

(٢) أخرجه البخاري رقم (٥٠)، ومسلم رقم (٨).

(٣) أخرجه البخاري برقم (٢٧)، ومسلم برقم (١٥٠)

ظاهر هذا الكلام يوجب الفرق بين الإيمان والإسلام(١).

قال الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: (وأما من فرق بين الإسلام والإيمان، وهم أكثر العلماء من السلف، ومن بعدهم، حتى قيل: إنه لا يعلم عن السلف في ذلك خلاف، **فأظهر الأجوبة** عما ذكره البخاري: أن الإسلام والإيمان يختلف دلالته بالإفراد والاقتران؛ فإن أفرد أحدهما دخل في الآخر، فلذلك فسر النبي الإيمان المسئول عنه مفردا في حديث وفد عبد القيس بما فسر به الإسلام، وفي حديث جبريل الذي قرن فيه الإسلام بالإيمان، وإن اقترنا كان هذا له معنى، وهذا له معنى، وبكل حال: فالأعمال داخلة في مسمى الإيمان، لا يختلفون في ذلك، وممن ذكر هذا التفصيل: الخطابي، وأبو بكر الإسماعيلي، وحكاه الإسماعيلي عن كثير من أهل السنة والجماعة)(٢).

❁**الوجه الثاني:** وهو يتعلق بسياق آية الحجرات، ووجه دلالتها على أن أولئك الأعراب مسلمون، وليسوا بمنافقين، ولا كافرين، ومعهم أصل الإيمان، وأن حالهم كحال أهل الكبائر من أهل القبلة، وقد اعتنى ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ بذكر أوجه الدلالة منها، ويظهر ذلك تحت النقاط التالية:

١- قول الله تعالى: ﴿وَإِن تُطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَا يَلِتۡكُم مِّنۡ أَعۡمَٰلِكُمۡ شَيۡـٔٗا﴾ [الحجرات:١٤]، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُمْ إذَا أَطَاعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ مَعَ هَذَا الْإِسْلَامِ؛ آجَرَهُمْ اللَّهُ عَلَى الطَّاعَةِ. وَالْمُنَافِقُ عَمَلُهُ حَابِطٌ فِي الْآخِرَةِ.

٢- قال تعالى: ﴿يَمُنُّونَ عَلَيۡكَ أَنۡ أَسۡلَمُواْۖ قُل لَّا تَمُنُّواْ عَلَيَّ إِسۡلَٰمَكُمۖ بَلِ ٱللَّهُ يَمُنُّ عَلَيۡكُمۡ أَنۡ هَدَىٰكُمۡ لِلۡإِيمَٰنِ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ﴾ [الحجرات:١٧] يعْنِي فِي قَوْلِكُمْ: ﴿ءَامَنَّاۖ﴾. يَقُولُ: إنْ

(١) حمد الخطابي، "أعلام الحديث". تحقيق محمد بن سعد، (ط١، السعودية: جامعة أم القرى، ١٤٠٩هـ)، ١: ١٦٠. وانظر ابن تيمية، "مجموع الفتاوى"، ٧: ٤٧٦.

(٢) ابن رجب: "فتح الباري"، ١: ٢٠٧.

كُنْتُمْ صَادِقِينَ فَاللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ؛ وَهَذَا يَقْتَضِي أَنَّهُمْ قَدْ يَكُونُونَ صَادِقِينَ فِي قَوْلِهِمْ: ﴿ءَامَنَّا﴾. ثُمَّ صدقهم إمَّا أَنْ يُرَادَ بِهِ اتِّصَافُهُمْ بِأَنَّهُمْ ﴿ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ﴾ وإمَّا أَنْ يُرَادَ بِهِ أَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا كَالْمُنَافِقِينَ بَلْ مَعَهُمْ إيمَانٌ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ أَنْ يَدَّعُوا مُطْلَقَ الْإِيمَانِ وَهَذَا أَشْبَهُ وَاَللَّهُ أَعْلَمُ لِأَنَّ النِّسْوَةَ الْمُمْتَحَنَاتِ قَالَ فِيهِنَّ: ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلْكُفَّارِ﴾ وَلَا يُمْكِنُ نَفْيُ الرَّيْبِ عَنْهُنَّ فِي الْمُسْتَقْبَلِ(١).

٣-قال تعالى: ﴿لَّمْ تُؤْمِنُوا۟﴾ فيها وجهان:

أحدهما: أن الله تعالى لم يكذبهم، وَلِأَنَّ اللَّهَ إنَّمَا كَذَّبَ الْمُنَافِقِينَ وَلَمْ يُكَذِّبْ غَيْرَهُمْ؛ وَهَؤُلَاءِ لَمْ يُكَذِّبْهُمْ وَلَكِنْ قَالَ: ﴿لَّمْ تُؤْمِنُوا۟﴾، وذلك مثل نفي الإيمان عن أهل الكبائر كنفي الإيمان عن الزاني، والسارق، وغيرهم، ممن ليسوا بمنافقين.

وأيضا فإنّهُ وصفهمْ بخلافِ صفاتِ المنافقينَ، فإنَّ المنافقينَ وصفهمْ بكفرٍ في قلوبهمْ وأنّهمْ يبطنونَ خلافَ ما يظهرونَ؛ ووصفهمْ بالكذبِ؛ وأنّهمْ يقولونَ بأفواههمْ ما ليسَ في قلوبهمْ وغيره.

وهؤلاءِ لمْ يصفهمْ بشيءٍ منْ ذلكَ لكنْ لما ادّعوا الإيمانَ قالَ للرّسولِ: ﴿قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ ۖ وَإِن تُطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَا يَلِتْكُم مِّنْ أَعْمَٰلِكُمْ شَيْـًٔا﴾ [الحجرات: ١٤].

الثاني: أن نفي الإيمان وَنَفْيِ الْإِيمَانِ الْمُطْلَقِ لَا يَسْتَلْزِمُ أَنْ يَكُونُوا مُنَافِقِينَ كَمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ ۖ قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ ۖ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَأَصْلِحُوا۟ ذَاتَ بَيْنِكُمْ ۖ وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال:١] ثمَّ قَالَ: ﴿إِنَّمَا

(١) انظر: ابن تيمية، "مجموع الفتاوى"، ٧: ٢٤٥.

﴿ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا﴾ الآيات[الأنفال:١-٤]، ومعلومٌ أنّهُ ليسَ منْ لمْ يكنْ كذلكَ؛ يكونُ منافقا منْ أهلِ الدّركِ الأسفلِ منْ النّارِ بلْ لا يكونُ قدْ أتى بالإيمانِ الواجبِ فنُفيَ عنهُ كما ينفى سائرُ الأسماءِ عمّنْ تركَ بعضَ ما يجبُ عليهِ

فكذلكَ الأعرابُ لمْ يأتوا بالإيمانِ الواجبِ؛ فنُفيَ عنهمْ لذلكَ وإنْ كانوا مسلمينَ معهمْ منْ الإيمانِ ما يثابونَ عليهِ. وهذا حالُ أكثرِ الدّاخلينَ في الإسلامِ ابتداءً؛ بلْ حالُ أكثرِ منْ لمْ يعرفْ حقائقَ الإيمانِ؛ فإنَّ هذا إنّما يحصلُ لمنْ تيسّرتْ لهُ أسبابُ ذلكَ؛ إمّا بفهمِ القرآنِ، وإمّا بمباشرةِ أهلِ الإيمانِ والاقتداءِ بما يصدرُ عنهمْ منْ الأقوالِ والأعمالِ، وإمّا بهدايةٍ خاصّةٍ منْ اللهِ يهديهِ بهَا (١).

٤- قوله تعالى: ﴿قُلْ أَتُعَلِّمُونَ ٱللَّهَ بِدِينِكُمْ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [الحجرات:١٦]، فسياقُ الآيةِ يدلُّ على أنَّ اللهَ ذمّهمْ لكونهمْ منّوا بإسلامهمْ لجهلهمْ وجفائهمْ، وأظهروا ما في أنفسهمْ معَ علمِ اللهِ بهِ؛ فلوْ لمْ يكنْ في قلوبهمْ شيءٌ منْ الدّينِ لمْ يكونوا يعلّمونَ اللهَ بدينهمْ؛ فإنَّ الإسلامَ الظّاهرَ يعرفهُ كلُّ أحدٍ. ودخلتْ الباءُ في قولهِ: ﴿أَتُعَلِّمُونَ ٱللَّهَ بِدِينِكُمْ﴾ لأنّهُ ضمّنَ معنى يخبرونَ ويحدّثونَ كأنّهُ قالَ: أتخبرونهُ وتحدّثونهُ بدينكمْ وهوَ يعلمُ ما في السّمواتِ وما في الأرضِ، وسياقُ الآيةِ يدلُّ على أنَّ الّذي أخبروا بهِ اللهَ هوَ ما ذكرهُ اللهُ عنهمْ منْ قولهمْ: ﴿ءَامَنَّا﴾ فإنّهمْ أخبروا عمّا في قلوبهمْ.

٥- قَوْلُهُ تعالى: ﴿وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات:١٤]، ودلالتها من وجهين:

أحدهما: قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا﴾ إنَّمَا يُنْفِي بِهَا مَا يُنْتَظَرُ وَيَكُونُ حُصُولُهُ مُتَرَقَّبًا

(١) انظر: ابن تيمية، "مجموع الفتاوى"، ٧: ٢٤٣-٢٤٤.

كَقَوْلِهِ: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٢].

الثاني: قَوْلُهُ تعالى: ﴿وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾: أَمْرٌ لَهُمْ بِأَنْ يَقُولُوا ذَلِكَ، وَالْمُنَافِقُ لَا يُؤْمَرُ بِشَيْءٍ، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَإِن تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُم مِّنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا﴾ وَالْمُنَافِقُ لَا تَنْفَعُهُ طَاعَةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ حَتَّى يُؤْمِنَ أَوَّلًا(١).

❁**الوجه الثالث:** وهذا الوجه يتعلق بقول بعض أئمة الأشاعرة ومن وافقهم، من أن الإيمان خصلة من خصال الإسلام، وكل إيمان إسلام، وليس كل إسلام إيمانا، وذلك تحت النقاط التالية:

١-أن هذا الذي ذكروه مخالف للكتاب والسنة؛ حيث إنهم جعلوا الإيمان خصلة من خصال الإسلام، فالطاعات كلها إسلام، وليس فيها إيمان إلا التصديق، وقد تقدم أن الإسلام داخل في الإيمان، فلا يكون الرجل مؤمنا حتى يكون مسلما، كما أن الإيمان داخل في الإحسان، فلا يكون محسنًا حتى يكون مؤمنا.

٢-أن الذي ذكروه متناقض: فإنهم إذا قالوا: الإيمان خصلة من خصال الإسلام، كان من أتى بالإيمان إنما أتى بخصلة من خصال الإسلام، لا بالإسلام جميعه، فلا يكون مسلمًا حتى يأتي بالإسلام كله، كما لا يكون عندهم مؤمنا حتى يأتي بالإيمان كله، وإلا فمن أتى ببعض الإيمان عندهم لا يكون مؤمنًا، ولا فيه شيء من الإيمان، فكذلك يجب أن يقولوا في الإسلام.

٣-أن هذا الذي ذكروه هو خلاف ما احتجوا به من قوله للأعراب: ﴿لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤]، فأثبت لهم الإسلام دون الإيمان.

(١) انظر: ابن تيمية، "مجموع الفتاوى"، ٧: ٢٤٦-٢٥٣.

الخاتمة

أحمد الله تعالى وأشكره على أن أعانني ووفقني لإتمام هذه الدراسة، وخروجها بهذا الشكل المتواضع، وهو جهد المقل، فهو أهل الحمد والثناء والشكر، ومما يمكن ذكره في خاتمتها ما يلي:

❁من أهم النتائج:

١-أن سورة الحجرات من أعظم سور القرآن الكريم، حيث تناولت جملة من مكارم الأخلاق، ورفيع الآداب، منها ما يتعلق برسولنا الكريم ﷺ، كخفض الأصوات عند صوته، وعدم رفعها في حياته، وبعد مماته عند قبره؛ لأن حرمته ﷺ ثابتة حيا وميتا، ويدخل في ذلك النهي عن رفع الأقوال فوق سنته، وتقديمها عليها.

٢-وكذلك دلت على التأدب في مناداته، وأن لا ينادى باسمه مجردا، بل ينادى بأسماء الرسالة والنبوة، وأما في باب الإخبار عنه فلا بأس بالإخبار عنه باسمه مجردا.

٣-كما تناولت سورة الحجرات جملة من أخلاق الأعراب، وبعض صفاتهم، كطريقة تعاملهم مع نبينا محمد، ومناداته، وكدعواهم أنهم من المؤمنين الكمل، والمن بإسلامهم، وما يستفاد من ذلك في بيان الفرق بين الإسلام والإيمان، وأقوال أهل العلم في ذلك، مع تحقيق القول فيها، وذكر الراجح منها المستفاد من آيات الحجرات الأخيرة.

❁ومن أهم التوصيات التي أوصي بها:

الاعتناء بكلام الله ﷻ على وجه العموم، والتعمق في البحث في آيات القرآن الكريم، الباعث على التدبر والتفكر المطلوب شرعا، ولو أن الباحثين اعتنوا بهذا الباب لخرجوا ببحوث ودراسات عقدية لا حصر لها، هذا فضلا عن سائر البحوث الأخرى في جميع التخصصات؛ إذ كلام الله تعالى أصل العلوم كلها، ومنبعها ومصدرها، ﴿قُل لَّوۡ كَانَ ٱلۡبَحۡرُ مِدَادٗا لِّكَلِمَٰتِ رَبِّي لَنَفِدَ ٱلۡبَحۡرُ قَبۡلَ أَن تَنفَدَ كَلِمَٰتُ رَبِّي وَلَوۡ جِئۡنَا بِمِثۡلِهِۦ مَدَدٗا﴾

[الكهف:١٠٩].

وأوصي بمزيد من التأمل والتدبر في سورة الحجرات، فقد حوت جملة مفيدة من المسائل العقدية المرتبطة بالآداب والحقوق التي يحسن أن تُفرد في بحوث محكّمة مُعتمدة للنشر؛ كالنهي عن التَّقَدُّم بين يدي الله تعالى والتَّقَدُّم بين يدي رسوله ﷺ، وكالتَّثَبُّت في أخبار الفاسقين، وأثر ذلك في نشر الشائعات، وغيرها.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

فهرس المصادر والمراجع

الآجري، محمد. "الشريعة". تحقيق الوليد بن محمد، (ط١، مؤسسة قرطبة، ١٤١٧هـ).

الأزهري، محمد. "تهذيب اللغة". (الدار المصرية).

ابن أبي أسامة، الحارث. "بغية الباحث". تحقيق حسين الباكري، (ط١، المدينة المنورة: مركز خدمة السنة، ١٤١٣هـ).

ابن الأعرابي. أحمد. "المعجم". تحقيق عبد المحسن الحسيني، (ط١، السعودية: دار ابن الجوزي، ١٤١٨هـ).

الألباني، محمد. "صحيح الأدب المفرد". (ط٤، دار الصديق، ١٤١٨هـ).

الباجي، سليمان. "المنتقى شرح الموطأ". (ط١، مصر: مطبعة السعادة، ١٣٣٢هـ).

الباقلاني، محمد. "تمهيد الأوائل". تحقيق عماد الدين حيدر، (ط١، مؤسسة الكتب، ١٤٠٧هـ).

البخاري، محمد. "الأدب المفرد". تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، (ط٢، القاهرة: المطبعة السلفية، ١٣٧٩هـ).

البخاري. "صحيح البخاري". (بيروت: دار طوق النجاة).

ابن عبد البر، يوسف. "التمهيد". تحقيق مصطفى العلوي، (المغرب: وزارة عموم الأوقاف، ١٣٨٧هـ).

ابن عبد البر. "جامع بيان العلم وفضله". تحقيق: مصطفى العلوي، (المغرب: وزارة الأوقاف، ١٣٨٧هـ).

ابن بطال، علي. "شرح صحيح البخاري". تحقيق أبي تميم، (ط٢، السعودية: مكتبة الرشد، ١٤٢٣هـ).

البغوي، الحسين. "معالم التنزيل". تحقيق عبد الرزاق المهدي، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث، ١٤٢٠هـ).

البيهقي، أحمد. "السنن الكبرى". تحقيق محمد عطا، (ط٣، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ).

الأصبهاني، إسماعيل. "الحجة في بيان المحجة ". تحقيق محمد المدخلي، (ط١، دار الراية، ١٤١٩هـ).

ابن تيمية، أحمد. "الاستقامة". (ط١، المدينة المنورة: جامعة الإمام محمد بن سعود، ١٤٠٣هـ).

ابن تيمية. "الإيمان الأوسط". تحقيق علي الزهراني، (ط١، السعودية: دار ابن الجوزي، ١٤٢٣هـ).

ابن تيمية. "مجموع الفتاوى". جمع عبد الرحمن بن قاسم، (المدينة المنورة: مجمع الملك فهد، ١٤٢٤هـ).

الثعلبي، أحمد. "الكشف والبيان". تحقيق ابن عاشور، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث، ١٤٢٢هـ).

ابن جزي الكلبي، محمد. "تفسيره". تحقيق عبد الله الخالدي، (ط١، بيروت: شركة دار الأرقم، ١٤١٦هـ).

الجوهري، إسماعيل. "الصحاح". تحقيق أحمد عطار، (ط٤، بيروت: دار العلم للملايين، ١٤٠٧هـ).

ابن حجر، أحمد. "تغليق التعليق". تحقيق محمد القزقي، (ط١، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٥هـ).

ابن حجر. "فتح الباري". تحقيق عبد العزيز بن باز، (دار المعرفة).

ابن حزم، علي. "الفصل في الملل". تحقيق عبد الرحمن عميرة، (ط٢، بيروت: دار الجيل، ١٤١٦هـ).

الخطابي، حمد. "أعلام الحديث". تحقيق محمد آل سعود، (ط١، السعودية:

جامعة أم القرى، ١٤٠٩هـ).

الخلال، أحمد. "السنة". تحقيق عطية الزهراني، (ط١، الرياض: دار الراية، ١٤١٠هـ).

الرازي، محمد. "تفسير القرآن". (ط٣، بيروت: دار إحياء التراث، ١٤٢٠هـ).

ابن رجب، عبد الرحمن. "فتح الباري". (ط١، المدينة النبوية: مكتبة الغرباء، ١٤١٧هـ).

الزجاج، إبراهيم. "معاني القرآن وإعرابه". تحقيق عبد الجليل شلبي، (ط١، بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٨هـ).

ابن أبي زمنين، محمد. "تفسير القرآن". تحقيق حسين عكاشة، (ط١، القاهرة: الفاروق الحديثة، ١٤٢٣هـ).

السعدي، عبد الرحمن. "تيسير الكريم الرحمن". تحقيق عبد الرحمن اللويحق، (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ).

السمعاني، منصور، "تفسير القرآن". تحقيق ياسر بن إبراهيم، (ط١، الرياض: دار الوطن، ١٤١٨هـ).

السهسواني، محمد. "صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان". (ط٣، المطبعة السلفية).

الشنقيطي، محمد الأمين. "أضواء البيان". (بيروت: دار الفكر، ١٤١٥هـ).

الصنعاني، عبد الرزاق. "تفسيره". تحقيق محمود عبده، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ).

الطبري، محمد. "جامع البيان". تحقيق عبد الله التركي، (ط١، دار هجر، ١٤٢٢هـ).

ابن عاشور، محمد الطاهر. "التحرير والتنوير". (تونس: الدار التونسية، ١٩٨٤م).

عبد الصمد الدمشقي. "إتحاف الزائر". تحقيق حسين شكري، (ط١، دار الأرقم).

ابن عثيمين، محمد. "القول المفيد". (ط٢، السعودية: دار ابن الجوزي، ١٤٢٤هـ).

ابن العربي، محمد. "أحكام القرآن". تحقيق محمد عطا، (ط٣، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ).

القاضي عياض اليحصبي. "الشفا بتعريف حقوق المصطفى". (بيروت: دار الفكر، ١٤٠٩هـ).

ابن قتيبة، عبد الله. "تأويل مشكل القرآن". تحقيق إبراهيم شمس الدين، (بيروت: دار الكتب العلمية).

القرطبي، محمد. "الجامع لأحكام القرآن". تحقيق عبد الله التركي، (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٧هـ).

القسطلاني، أحمد. "إرشاد الساري". (ط٧، مصر: المطبعة الأميرية، ١٣٢٣هـ).

القشيري، عبد الكريم. "الرسالة القشيرية". تحقيق عبد الحليم محمود، (القاهرة: دار المعارف).

ابن القيم، محمد. "الرسالة التبوكية". تحقيق محمد غازي، (جدة: مكتبة المدني).

ابن القيم. "الصواعق المرسلة". تحقيق علي الدخيل الله، (ط١، الرياض: دار العاصمة، ١٤٠٨هـ).

ابن القيم. "مدارج السالكين". تحقيق محمد البغدادي، (ط٣، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤١٦هـ).

ابن كثير، إسماعيل. "تفسير القرآن العظيم". تحقيق سامي السلامة، (ط٢، دار طيبة، ١٤٢٠هـ).

اللالكائي، هبة الله. "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة". تحقيق أحمد الغامدي، (ط٨، السعودية: وكالة شؤون المطبوعات، ١٤٢٤هـ).

عبد الله ابن الإمام أحمد. "السنة". تحقيق محمد القحطاني، (ط١، الدمام: دار ابن القيم، ١٤٠٦هـ).

مالك بن أنس. "الموطأ". تحقيق محمد مصطفى الأعظمي، (ط١، الإمارات: مؤسسة زايد، ١٤٢٥هـ).

مجاهد بن جبر. "تفسير القرآن". تحقيق محمد أبو النيل، (ط١، مصر: دار الفكر الإسلامي، ١٤١٠هـ).

المروزي، محمد. "تعظيم قدر الصلاة". تحقيق الفريوائي، (ط١، المدينة المنورة: مكتبة الدار، ١٤٠٦هـ).

مسلم بن الحجاج. "صحيح مسلم". (بيت الأفكار الدولية، ١٤١٩هـ).

مقاتل بن سليمان. "تفسير القرآن". تحقيق عبد الله شحاتة، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث، ١٤٢٣هـ).

ابن منده، محمد. "الإيمان". تحقيق علي الفقيهي، (ط٣، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٦هـ).

ابن منظور، محمد. "لسان العرب". (ط٣، بيروت: دار صادر،١٤١٤هـ).

ابن النجار، محمد. "الدرة الثمينة". تحقيق حسين شكري، (شركة دار الأرقم).

النووي، يحيى. "شرح مسلم". (ط٢، بيروت: دار إحياء التراث، ١٣٩٢هـ).

ابن أبي يعلى، محمد. "الاعتقاد". تحقيق محمد الخميس، (ط١، دار أطلس الخضراء، ١٤٢٣هـ).

bibliography

Al-Ajurri، Muhammad. "Al-Shari'ah." Edited by Al-Walid ibn Muhammad، (1st ed.، Cordoba Foundation، 1417 AH).

Al-Azhari، Muhammad. "Tahdhib al-Lugha." (Egyptian House).

Ibn Abi Usamah، Al-Harith. "Bughayat al-Bahith." Edited by Husayn al-Bakri، (1st ed.، Medina: Sunnah Service Center، 1413 AH).

Ibn al-A'rabi، Ahmad. "Al-Mu'jam." Edited by Abdul-Muhsin al-Husayni، (1st ed.، Saudi Arabia: Dar Ibn al-Jawzi، 1418 AH).

Albani، Muhammad. "Sahih al-Adab al-Mufrad." (4th ed.، Dar al-Siddiq، 1418 AH).

Al-Baji، Sulayman. "Al-Muntaqa Sharh al-Muwatta." (1st ed.، Egypt: Al-Sa'ada Press، 1332 AH).

Al-Baqillani، Muhammad. "Tamhid al-Awa'il." Edited by Imad al-Din Haidar، (1st ed.، Book Foundation، 1407 AH).

Al-Bukhari، Muhammad. "Al-Adab al-Mufrad." Edited by Muhammad Fu'ad Abd al-Baqi (2nd ed.، Cairo: Al-Salafiyah Press، 1379 AH).

Al-Bukhari. "Sahih al-Bukhari." (Beirut: Dar Tawq al-Najah).

Ibn Abd al-Barr، Yusuf. "Al-Tamhid." Edited by Mustafa al-Alawi (Morocco: Ministry of Endowments، 1387 AH).

Ibn Abd al-Barr. "Jami' Bayan al-Ilm wa Fadluhu." Edited by Mustafa al-Alawi (Morocco: Ministry of Endowments، 1387 AH).

Ibn Battal، Ali. "Explanation of Sahih al-Bukhari." Edited by Abu Tamim (2nd ed.، Saudi Arabia: Maktabat al-Rushd، 1423 AH).

Al-Baghawi، al-Husayn. "Ma'alim al-Tanzil." Edited by Abd al-Razzaq al-Mahdi (1st ed.، Beirut: Dar Ihya' al-Turath، 1420 AH).

Al-Bayhaqi، Ahmad. "Al-Sunan al-Kubra." Edited by Muhammad Atta، (3rd ed.، Beirut: Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah، 1424 AH).

Al-Asbahani، Ismail. "al-Ḥujjah fī bayān al-Maḥajjah." Edited by Muhammad al-Madkhali، (1st ed.، Dar al-Rayah، 1419 AH).

Ibn Taymiyyah، Ahmad. "al-Istiqāmah." Edited by Ali al-Zahrani، (1st ed.، Saudi Arabia: Dar Ibn al-Jawzi، 1423 AH).

Ibn Taymiyyah. "al-Īmān al-Awsaṭ." Edited by Ali al-Zahrani، (1st ed.، Saudi Arabia: Dar Ibn al-Jawzi، 1423 AH).

Ibn Taymiyyah. "Majmūʻ al-Fatāwá." Compiled by Abd al-Rahman ibn Qasim، (Madinah: King Fahd Complex، 1424 AH).

Al-Tha'labi، Ahmad. "al-Kashf wa-al-bayān." Edited by Ibn Ashur، (1st ed.، Beirut: Dar Ihya' al-Turath، 1422 AH).

Ibn Juzay al-Kalbi، Muhammad. "Tasfsīruhū." Edited by Abdullah

al-Khalidi، (1st ed.، Beirut: Dar al-Arqam Company، 1416 AH).

Al-Jawhari، Ismail. "Al-Ṣiḥāḥ." Edited by Ahmad Attar، (4th ed.، Beirut: Dar Al-Ilm Lil-Malayin، 1407 AH).

Ibn Hajar، Ahmad. "Taghliq Al-Ta'liq." Edited by Muhammad Al-Qazqi، (1st ed.، Beirut: Al-Maktab Al-Islami، 1405 AH).

Ibn Hajar. "Fath Al-Bari." Edited by Abd Al-Aziz bin Baz، (Dar Al-Ma'rifah).

Ibn Hazm، Ali. "Al-Fisal fi Al-Milal." Edited by Abd Al-Rahman Umaira، (2nd ed.، Beirut: Dar Al-Jeel، 1416 AH).

Al-Khattabi، Hamad. "A'lam Al-Hadith." Edited by Muhammad Al Saud، (1st ed.، Saudi Arabia: Umm Al-Qura University، 1409 AH).

Al-Khalal، Ahmad. "Al-Sunnah." Edited by Atiyah Al-Zahrani، (1st ed.، Riyadh: Dar Al-Rayah، 1410 AH).

Al-Razi، Muhammad. "Tafsīr al-Qur'ān." (3rd ed.، Beirut: Dar Ihya' al-Turath، 1420 AH).

Ibn Rajab، Abd al-Rahman. "Fath al-Bari." (1st ed.، Medina: Maktabat al-Ghuraba، 1417 AH).

Al-Zajjaj، Ibrahim. "Ma'ānī al-Qur'ān wa-i'rābuh." Edited by Abd al-Jalil Shalabi، (1st ed.، Beirut: Alam al-Kutub، 1408 AH).

Ibn Abi Zamanin، Muhammad. "Tafsīr al-Qur'ān." Edited by Hussein Okasha، (1st ed.، Cairo: Al-Farouk al-Hadithah، 1423 AH).

Al-Sa'di، Abd al-Rahman. "Taysīr al-Karīm al-Raḥmān." Edited by Abd al-Rahman al-Luwaihaq، (1st ed.، Beirut: Mu'assasat al-Risalah، 1420 AH).

Al-Sam'ani، Mansour. "Tafsīr al-Qur'ān." Edited by Yasser ibn Ibrahim، (1st ed.، Riyadh: Dar al-Watan، 1418 AH).

Al-Sahswani، Muhammad. "Ṣiyānat al-insān 'an Waswasah al-Shaykh Daḥlān." (3rd ed.، al-Salafiyah Press). Al-Shanqeeti، Muhammad al-Amin. "Lights of Explanation." (Beirut: Dar al-Fikr، 1415 AH).

Al-San'ani، Abd al-Razzaq. "Tafsīr." Edited by Mahmoud Abdo، (1st ed.، Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah، 1419 AH).

Al-Tabari، Muhammad. "Jami' al-Bayan." Edited by Abdullah al-Turki، (1st ed.، Dar al-Hijr، 1422 AH).

Ibn Ashur، Muhammad al-Tahir. "Tahrir wa al-Tanwir." (Tunis: Dar al-Tunisiyyah، 1984 AD).

Abd al-Samad al-Dimashqi. "Itihaaf al-Za'ir." Edited by Hussein Shukri، (1st ed.، Dar al-Arqam).

Ibn 'Uthaymeen، Muhammad. "Al-Qawl al-Mufid." (2nd ed.، Saudi Arabia: Dar Ibn al-Jawzi، 1424 AH).

Ibn al-'Arabi، Muhammad. "Ahkam al-Qur'an." Edited by

Muhammad 'Ata، (3rd ed.، Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah، 1424 AH).

Judge Iyad al-Yahsabi. "Al-Shifa bi Ta'rif Huquq al-Mustafa" (Beirut: Dar al-Fikr، 1409 AH).

Ibn Qutaybah، Abdullah. "Ta’wīl mushkil al-Qur’ān." Edited by Ibrahim Shams al-Din (Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah).

Al-Qurtubi، Muhammad. "al-Jāmi‘ li-aḥkām al-Qur’ān." Edited by Abdullah al-Turki (1st ed.، Beirut: Dar al-Risala، 1427 AH).

Al-Qastalani، Ahmad. "Irshad al-Sari" (7th ed.، Egypt: Al-Amiriya Press، 1323 AH).

Al-Qushayri، Abdul Karim. "Al-Risalah al-Qushayriyyah." Edited by Abdul Halim Mahmoud (Cairo: Dar al-Ma'arif).

Ibn al-Qayyim، Muhammad. "Al-Risalah al-Tabukiyyah." Edited by Muhammad Ghazi (Jeddah: Maktabat al-Madani).

Ibn al-Qayyim. "Al-Sawa'iq al-Mursala." Edited by Ali al-Dakhilullah (1st ed.، Riyadh: Dar al-Asima، 1408 AH).

Ibn al-Qayyim. "Madarij al-Salikeen" (Stairs of the Wayfarers). Edited by Muhammad al-Baghdadi، (3rd ed.، Beirut: Dar al-Kitab al-Arabi، 1416 AH).

Ibn Kathir، Ismail. "Tafsīr al-Qur’ān al-‘Aẓīm." Edited by Sami al-Salama، (2nd ed.، Dar Taybah، 1420 AH).

Al-Lalaka'i، Hibatullah. "Tafsīr al-Qur’ān sharḥ uṣūl i‘tiqād ahl al-Sunnah wa-al-jamā‘ah." Edited by Ahmad al-Ghamdi، (8th ed.، Saudi Arabia: Agency for Publications Affairs، 1424 AH).

Abdullah ibn al-Imam Ahmad. "Al-Sunnah." Edited by Muhammad al-Qahtani، (1st ed.، Dammam: Dar Ibn al-Qayyim، 1406 AH).

Malik ibn Anas. "Al-Muwatta'." Edited by Muhammad Mustafa al-A'zami، (1st ed.، UAE: Zayed Foundation، 1425 AH).

Mujahid ibn Jabr. "Tafsīr al-Qur’ān." Edited by Muhammad Abu al-Nil، (1st ed.، Egypt: Dar al-Fikr al-Islami، 1410 AH).

Al-Marwazi، Muhammad. "Ta‘ẓīm qadr al-ṣalāh." Edited by al-Fariwai، (1st ed.، Medina: Maktabat al-Dar، 1406 AH).

Muslim ibn al-Hajjaj. "Sahih Muslim." (House of International Ideas، 1419 AH).

Muqatil ibn Sulayman. "Tafsīr al-Qur’ān." Edited by Abdullah Shahata، (1st ed.، Beirut: Dar Ihya al-Turath، 1423 AH).

Ibn Mandah، Muhammad. "Al-Eemān." Edited by Ali al-Faqeehi، (3rd ed.، Beirut: Dar al-Risala Foundation، 1406 AH).

Ibn Manzur، Muhammad. "Lisan al-Arab." (3rd ed.، Beirut: Dar Sadir، 1414 AH).

Ibn al-Najjar، Muhammad. "al-Durrah al-thamīnah." Edited by

Hussein Shukri، (Dar al-Arqam Company).

Al-Nawawi، Yahya. "Sharḥ Muslim." (2nd ed.، Beirut: Dar Ihya' al-Turath، 1392 AH).

Ibn Abi Ya'la، Muhammad. "al-Iʻtiqād." Edited by Muhammad al-Khamis، (1st ed.، Dar Atlas al-Khadra، 1423 AH).

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

The Contents of Part (2)

No.	Researches	page
1-	**IBN HAMMAD'S NARRATION OF IMAM AL-BUKHARI'S SAYINGS ABOUT NARRATORS THROUGH THE BOOK OF AL-KAMIL FI DU'AFA' AR-RIJAL OF AL-HAFIZ IBN ADY - A COMPARATIVE STUDY -** Prof. Jama'an ibn Ahmad Az-Zahrani	**11**
2-	**The Hadiths and Narrations that Contain Words Considered To Be Ashamed of Embarrassing or Immodest and Their Explanations** Prof. Saleh bin Furayh Al-Bahlal	**61**
3-	**Divine Signs as per Sufism in light of the Islamic Doctrine -Presentation and Criticism-** Dr. Aisha bint Muhammad bin Saad Al-Qarni	**115**
4-	**Doctrinal 'Aqīdah issues Regarding the Bedouins Al-A'rāb in «Surah Al-Hujurat» -A Collected and Analytical Study-** Dr. Amanah Amer Ali Al-Bishri	**167**
5-	**Prevention of genetic diseases through external insemination -A Jurisprudential Study -** Prof. Abdul Rahman bin Rabah Al Raddadi	**223**
6-	**Consideration of Difference of Opinion and Its Impact on Change in Ijtihād in the Four Schools of Jurisprudence -A fundamental applied study -** Dr. Maryam bint Ali bin Muhi Al-Shamrani	**279**
7-	**Selling Stallion Breeding Rights and Its Contemporary Applications** Dr. Abdel Azim Marzouk Muharram - Prof. Abdel Majeed Al-Salaheen	**335**
8-	**Regulating the entry of worshipers into the Noble alrawdah in the Noble Prophet's Mosque The jurisprudential description of their entry ،and its effect on prayer during the times when prayer is prohibited** Dr. Muhammad bin Abdullah bin Saud AL-Juhani	**385**

The views expressed in the published papers reflect the view of the researchers only, and do not necessarily reflect the opinion of the journal

Publication Rules at the Journal (*)

1-The research should be new and must not have been published before.

2-It should be characterized by originality, novelty, innovation, and addition to knowledge.

3-It should not be excerpted from a previous published works of the researcher.

4-It should comply with the standard academic research rules and its methodology.

5-The paper must not exceed (12,000) words and must not exceed (70) pages.

6-The researcher is obliged to review his research and make sure it is free from linguistic and typographical errors.

7-In case the research publication is approved, the journal shall

8- assume all copyrights, and it may re-publish it in paper or electronic form, and it has the right to include it in local and international databases - with or without a fee - without the researcher's permission.

9-The researcher does not have the right to republish his research that has been accepted for publication in the journal - in any of the publishing platforms - except with written permission from the editor-in-chief of the journal.

10-The journal's approved reference style is "Chicago".

11-The research should be in one file, and it should include:

- A title page that includes the researcher's data in Arabic and English.
- An abstract in Arabic and English.
- An Introduction which must include literature review and the scientific addition in the research.
- Body of the research.
- A conclusion that includes the research findings and recommendations.
- Bibliography in Arabic.
- Romanization of the Arabic bibliography in Latin alphabet on a separate list.
- Necessary appendices (if any).

12-The author should send the following attachments on the portal:

The research in WORD and PDF format, the undertaking form, a brief CV, and a request letter for publication addressed to the Editor-in-chief.

(*) These general rules are explained in detail on the journal's website: http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

The Editorial Board

Prof. Youssef bin Muslih Al-Raddadi
Professor of Qur'an Readings at the Islamic University
(Editor-in-Chief)

Prof. Abd-al-Qādir ibn Muḥammad ʻAṭā Ṣūfī
Professor of Aqeedah at the Islamic University
(Managing Editor)

Prof. Muhammad bin Ahmad Barhaji
Professor of Qirāʾāt at Taibah University

Prof. Hamad bin Muhammad Al-Hājiri
Professor of Comparative Jurisprudence and Islamic Politics at Kuwait University

Prof. Ramadan Muhammad Ahmad Al-Rouby
Professor of Economics and Public Finance at Al-Azhar University in Cairo

Prof. Abdullah bin Eid Al-Jarboui
Professor of Hadith Sciences at the Islamic University of Madinah

Prof. Abdullah bin Ali Al-Bariqi
Professor of the Fundamentals of Jurisprudence at the Islamic University of Madinah

Prof. Abdullāh ibn Ibrāhīm Al-Luḥaidān
Professor of Daʿwah at Imam Muhammad bin Saud Islamic University

Prof. Hamdān ibn Lāfī Al- Enazī
Professor of Qur'an Exegesis and Its Sciences at the University of Northern Boarder

Prof. Nayef bin Youssef Al-Otaibi
Professor of Exegesis and Qur'anic Sciences at the Islamic University

Prof. Abdul Rahman bin Rabah Al-Raddadi
Professor of Jurisprudence at the Islamic University of Madinah

Prof. Ibrahim bin Salim Al-Hubaishi
Professor of Private Law at the Islamic University

Dr. Ali bin Mohammed Albadrani
(Editorial Secretary)

Dr. Naif bin Jabr Al-Sulami
(Head of Publishing Department)

The Consulting Board

Prof. Faisal bin Jameel Ghazzawi
Imam and Khateeb of Masjid Al-Haraam, and former Professor in the Department of Qiraa'aat at Umm Al-Qura University (formerly)

His Highness Prince Dr. Sa'oud bin Salman bin Muhammad A'la Sa'oud
Associate Professor of Aqidah at King Sa'oud University

His Excellency Prof. Yusuff bin Muhammad bin Sa'eed
A former member of the high scholars

His Excellency Prof. Sa'd bin Turki Al-Khathlan
A former member of the high scholars (formerly)

Prof. Ismail Lutfi Japakiya
President of Fatani University, Thailand

Prof. Abdul Hadi bin Abdullah Hamito
Professor of Qiraa'aat at Mohammed VI Institute for Quranic Recitations, in Morocco

Prof. Ghanim Qadouri Al-Hamad
Professor at the College of Education, Tikrit University, Iraq (formerly)

Prof. Najm Abdul Rahman Khala
Former Professor of Noble Hadith and Its Sciences at the International Islamic University Malaysia (formerly)

Correspondence :

Papers sent should be addressed to the Chief Editor through the journal's portal:

https://journals.iu.edu.sa/ILS

the journal’s website :

http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

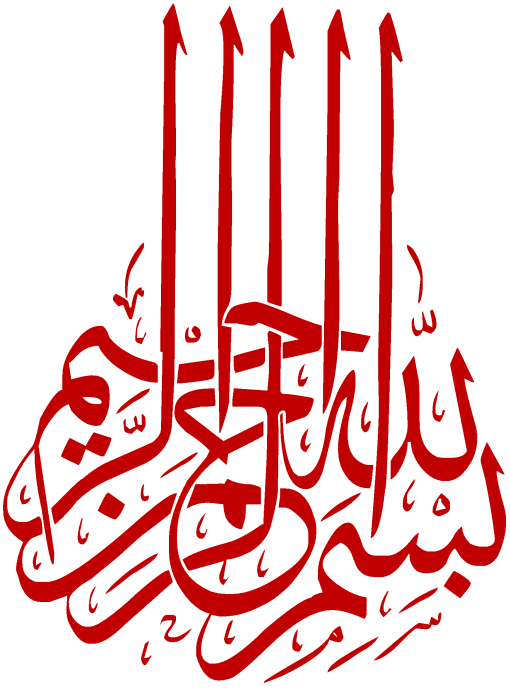
بسم الله الرحمن الرحيم

Copyrights are reserved

Paper Version :
Filed at the King Fahd National Library No :
7836 - 1439
and the date of : (17/9/1439 AH)
International serial number of periodicals (ISSN)
1658 - 7898

Online Version :
Filed at the King Fahd National Library No :
7838 - 1439
and the date of : (17/9/1439 AH)
International Serial Number of Periodicals (ISSN)
1658 - 7901

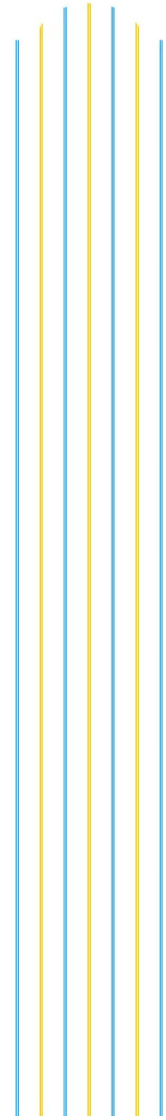

KINGDOM OF SAUDI ARABIA
MINISTRY OF EDUCATION
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

ISLAMIC UNIVERSITY JOURNAL OF ISLAMIC LEGAL SCIENCES

REFEREED PERIODICAL SCIENTIFIC JOURNAL

Issue (215) - Volume (2) - Year (59) - December 2025

KINGDOM OF SAUDI ARABIA
MINISTRY OF EDUCATION
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

ISLAMIC UNIVERSITY JOURNAL OF ISLAMIC LEGAL SCIENCES

REFEREED PERIODICAL SCIENTIFIC JOURNAL

Issue (215) - Volume (2) - Year (59) - December 2025